خلاصة الحكم	اسم المشتكى عليه
غرامة عشرة دنانير والرسوم	صالح عبدالرزاق المشوش
غرامة عشرة دنانير والرسوم	صقر محمد عقله
غرامة عشرة دنانير والرسوم	حلمي عثمان حسن
غرامة عشرة دنانير والرسوم	سالم خليفه عزام
غرامة عشرة دنانير والرسوم	عزات عبدالمهدي
غرامة عشرة دنانير والرسوم	ماجد خلف حسن
غرامة عشرة دنانير والرسوم	عزاز مشهور عزازه
غرامة عشرة دنانير والرسوم	عبدالناصر جبريل عبدالمعطي
غرامة عشرة دنانير والرسوم	عبد المجيد محمود الضمور
غرامة عشرة دنانير والرسوم	علي عطاالله محمود
غرامة عشرة دنانير والرسوم	موسى سليمان ناجي
غرامة عشرة دنانير والرسوم	احمد محمد سالم
غرامة عشرة دنانير والرسوم	قاسم صالح حموده
غرامة عشرة دنانير والرسوم	خالد عيسى سليمان حسين
غرامة عشرة دنانير والرسوم	رياض عنيزان سالم
غرامة عشرة دنانير والرسوم	خالد عيسى عمر
غرامة عشرة دنانير والرسوم	لوى احمد سليمان
غرامة عشرة دنانير والرسوم	جمال ذياب عبدالعزيز
غرامة عشرة دنانير والرسوم	سعيد عطا الحيران
غرامة عشرة دنانير والرسوم	فايز سليمان خليل
غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم	عدنان مبروك ابراهيم
غرامة عشرة دنانير والرسوم	عمر حمود سوادحي

الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : السبت ١٦ ربيع الثاني سنة ١٤١٤ هـ • الموافق ٢ تشرين الاول سنة ١٩٩٣ م • العدد ٣٩٢٦

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة ــ ٤٥ ــ من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٣/٨/٧
نامر بوضع النظام الاتي : ــ

نظام رقم ــ ٥٨ ــ لسنة ١٩٩٣

نظام صلاحيات مجلس الوزراء

صادر بمقتضى الفقرة ٢ من المادة ٤٥ من الدستور

المادة ١ ــ يسمى هذا النظام (نظام صلاحيات مجلس الوزراء لسنة ١٩٩٣) ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ ــ يمارس مجلس الوزراء جميع الصلاحيات المنوطة به بموجب احكام الدستور والقوانين والانظمة المعمول بها في المملكة الاردنية الهاشمية .

المادة ٣ ــ يكون اجتماع مجلس الوزراء قانونيا اذا حضره ثلثا الاعضاء ، على ان يكون الرئيس او من يقوم مقامه في حالة غيابه واحدا منهم ويتخذ المجلس قراراته باكثرية اصوات الحاضرين وفي حال تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت الى جانبه رئيس مجلس الوزراء .

المادة ٤ ــ لمجلس الوزراء بناء على تنسيب رئيس الوزراء تشكيل مجالس متخصصه من بين اعضائه ، وتحديد مهام كل منها ، ويكون اجتماع اي من هذه المجالس قانونيا بحضور ثلثي اعضائه على ان يكون رئيس المجلس او من يقوم مقامه في حالة غيابه والوزير المختص من بينهم ويتخذ المجلس قراراته بالاغلبية المطلقة .

المادة ٥ ــ لمجلس الوزراء تفويض اي من صلاحياته المنصوص عليها في تنفيذ الانظمة والتعليمات المعمول بها الى رئيس الوزراء او الى اي من نوابه او اي وزير آخر او الى اي من المجالس المتخصصة .

المادة ٦ ــ يلغى اي نص في اي نظام او تعليمات معمول بها يتعارض فيه مع احكام هذا النظام .

المادة ٧ ــ يصدر رئيس الوزراء القرارات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

٧ــ٨ــ١٩٩٣

الحسين بن طلال

وزير الطاقة والثروة المعدنية
وليد عصفور

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور جواد العناني

وزير الاعلام
الدكتور معن ابو نوار

رئيس الوزراء
ووزير الخارجية والدفاع
الدكتور عبدالسلام المجالي

وزير التخطيط
الدكتور زياد فريز

وزير العدل
راتب الوزني

وزير السياحة والاثار
ينال حكمت

وزير الشباب
الدكتور عبدالله عويدات

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور عبدالسلام العبادي

وزير دولة
احمد العقايلة

وزير الثقافة
الدكتور محمود السمرة

وزير الصناعة والتجارة
ووزير الزراعه بالوكاله
الدكتور بسام الساكت

وزير الداخلية
سلامه حماد

وزير المالية
سامي قموه

وزير المياه والري
بسام قاقيش

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور محمد مهدي الفرحان

وزير التموين
راضي ابراهيم

وزير النقل
سلمان الطراونه

وزير الاشغال العامة والاسكان
المهندس خلف الهواري

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمد الصقور

وزير البريد والاتصالات
الدكتور طارق السحيمات

وزير دولة للشؤون الخارجية
طلال سطعان الحسن

وزير العمل
خالد الفزاوي

وزير التربيه والتعليم
ووزير التعليم العالي
الدكتور خالد العمري

وزير دولة للشؤون القانونية
الدكتور خالد الزعبي

وزير الصحة
الدكتور عبدالرحيم ملحس

نحن الحسن بن طلال نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة – ٣١ – من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٣/٨/٢٨
نامر بوضع النظام الآتي : –

نظام رقم – ٥٩ – لسنة ١٩٩٣
نظام التدريب والتاهيل التربوي
صادر بمقتضى المادتين (٢١) و (٤٣) من قانون
التربية والتعليم رقم – ٢٧ – لسنة ١٩٨٨

المادة ١ – يسمى هذا النظام (نظام التدريب والتاهيل التربوي لسنة ١٩٩٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ – يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك : –

الوزارة	:	وزارة التربية والتعليم .
الوزير	:	وزير التربية والتعليم .
الامين العام	:	الامين العام للوزارة
المركز	:	مركز التدريب التربوي في الوزارة .
المدير العام	:	المدير العام للمركز .
اللجنة	:	لجنة التدريب والتاهيل التربوي المشكلة بموجب هذا النظام .
التدريب	:	اكساب المتدرب المعارف والمهارات والاتجاهات ذات العلاقة بعمله ، وبحاجاته الوظيفية القائمة او المنتظرة من خلال اشراكه في دورات تدريبية .
الدورة التدريبية	:	مجموعة الفعاليات التدريبية (المباشرة وغير المباشرة) التخصصية والتربوية التي تنظمها الوزارة او المؤسسات الاخرى التي لا تقل مدتها عن ٢٠ ساعة تدريب مباشر .
برنامج التدريب	:	مجموعة الفعاليات التدريبية (المباشرة وغير المباشرة) التخصصية والتربوية التي تنظمها الوزارة او المؤسسات الاخرى التي لاتقل مدتها عن ٩٦ ساعة تدريب تنفذ وفق خطة يعدها المركز لهذه الغاية .
المتدرب	:	الشخص الذي يلتحق بدورة تدريبية او برنامج تدريبي .
التاهيل	:	رفع المستوى العلمي والتربوي للعاملين في الوزارة وفي المؤسسات التعليمية الاخرى الى المستوى الذي ينص عليه قانون التربية والتعليم وذلك من خلال الحاقهم ببرامج تاهيلية معدة لتلك الغاية .
برنامج التاهيل	:	مجموعة الفعاليات التي تنفذها مؤسسات التعليم العالي بناء على طلب الوزارة لتاهيل العاملين فيها وفي المؤسسات التعليمية الاخرى .
الدارس	:	كل شخص ملتحق ببرنامج تاهيل تربوي .

المادة ٣ – ا – تشكل في الوزارة لجنة تسمى (لجنة التدريب والتاهيل التربوي) على النحو التالي : –

– الامين العام الذي يختاره الوزير	رئيسا
– المدير العام	نائبا للرئيس
– اعضاء لجنة التربية والتعليم المنصوص عليها في نظام التنظيم الاداري للوزارة المعمول به .	اعضاء

ب – يختار رئيس اللجنة احد موظفي المركز امينا لسر اللجنة .

المادة ٤ – تتولى اللجنة دراسة الامور المقدمة اليها من المركز واتخاذ القرارات المناسبة بشانها بما في ذلك ما يلي : –
ا – اقرار السياسة العامة للتدريب والتاهيل في اثناء الخدمة .
ب – اقرار خطط التدريب والتاهيل التربوي وبرامجها وتقويمها .
ج – اقرار اسس القبول والدوام والتقويم في برامج التدريب والدورات التدريبية .
د – اقرار اسس وشروط اختيار الدارسين في برامج التاهيل التربوي .
هـ – تحديد البرامج والدورات التدريبية التي ينطبق عليها هذا النظام ويمنح المتدرب بموجبها شهادة وفق التعليمات التي يصدرها الوزير لهذه الغاية .

المادة ٥ – تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها او نائبه في حالة غياب الرئيس ويكون اجتماعها قانونيا بحضور اكثرية اعضائها على ان يكون الرئيس اونائبه واحدا منهم وتتخذ قراراتها بالاجماع أو باكثرية اصوات الحاضرين . وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي ايده رئيس الاجتماع .

المادة ٦ – يشكل رئيس اللجنة بناء على تنسيب المدير العام اللجان المتخصصة في التدريب حسب الحاجة على ان لا يزيد عدد اعضاء اللجنة الواحدة على خمسة وتتولى هذه اللجان كل حسب اختصاصها تقديم هذه البرامج الى المدير العام لعرضها على اللجنة .

المادة ٧ – تتولى الوزارة تزويد الجهات المعنية بتنفيذ برامج التاهيل بما يلي ، على ان تتوافر فيمن يختار لاي من هذه البرامج الاسس والشروط التي تقررها اللجنة : –
أ – قائمة باسماء الدارسين من العاملين في الوزارة الذين سيشتركون في هذه البرامج على ان تراعى في ذلك احكام نظام الخدمة المدنية المعمول به .
ب – قائمة باسماء الدارسين من العاملين في المؤسسات التعليمية الاخرى الذين سيشتركون في هذه البرامج على ان تكون نفقات اشتراكهم فيها على حسابهم الخاص او على حساب المؤسسات التي يعملون بها .

المادة ٨ – اذا اعاد الدارس مساقا او اكثر في احد برامج التاهيل التربوي فانه يتحمل رسوم اعادة ذلك المساق .

المادة ٩ – اذا انقطع الدارس عن الدراسة او فصل منها في اي برنامج تاهيل لاسباب لا تقبلها الوزارة فانه يتحمل جميع النفقات التي دفعتها الوزارة عن التحاقه بالبرنامج . وتعتبر المبالغ التي تحددها الوزارة لتلك النفقات بينة رسمية قاطعة على مقدارها وملزمه للدارس .

المادة ١٠ – يشترط فيمن يتولى التدريب في البرامج والدورات التدريبية التي تنظم وفقا لاحكام هذا النظام ان يكون مؤهلا اكاديميا او مهنيا في الحقل الذي يتولى التدريب فيه ، ويتم تكليفه بالتدريب بقرار من الوزير بناء على تنسيب المدير العام .

المادة ١١ – تدفع الوزارة للعاملين في التدريب التربوي مكافآت مالية على النحو التالي : –
أ – (١٠) دنانير عن كل اجتماع لكل عضو من اعضاء لجان التدريب المتخصصة بالمباحث والمجالات التدريبية الاخرى على ان لا يزيد المبلغ على – ١٥٠ – دينارا سنويا لكل عضو .

ب — (١٦٠) دينارا عن كل ساعة معتمدةتعادل — ١٦ — ساعةتدريب فعلية لكل مختص تكلفه اللجنة ليعد لاول مرة مادة تدريبيـةمكتوبة وورقة عمل خاصة بها على ان تسلم للمركز نسخة منها خلال الفترة المحددة لها وتقرها لجنة التدريب المختصة بالبحث او من تخوله اللجنة بذلك . ويجوز صرف مكافاةعن المادة التدريبية التى تقل ساعات التدريب المخصصة لها عن ساعة معتمدة بما يتناسبوعدد تلك الساعات .

ج — المكافاة المنصوص عليها في نظام الاذاعة المدرسية والتلفزيون التربوي المعمول به لكل من يعد مادة تعليمية مسموعة او مرئية لاغراض التدريب .

د — المكافاة المنصوص عليها في نظاموتعليمات اجور العاملين في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة المعمول بها لكل منيعمل في الامتحانات التي يجريها المركز .

هـ — مقدار الراتب الاساسي ليوم واحدللرئيس الفني عن كل يوم عمل فعلي من ايام الدورة مقابل مشاركته في اعداد برنامجالدورة والاشراف الفني عليها واعداد التقارير اللازمة وما يكلفه به المركز .

و — مقدار الراتب الاساسي ليوم واحد لكلفني واداري ومستخدم عن كل يوم عمل فعلي .

ز — للمدرب عن كل ساعة تدريب فعليوذلك على النحو التالي : —

١ — لحامل شهادة الدكتوراه	ثمانيـة دنانيـر
٢ — لحامل شهادة الماجستير	ستـة دنانيـر
٣ — لحامل شهادة الدبلوم بعد البكالوريوس او البكالوريوس.	اربعـة دنانيـر
٤ — لحامل اي شهادة من غير المنصوص عليه في اي من بنود هذه الفقرة .	ثلاثـة دنانيـر

المادة ١٢ — تدفع الوزارة للمتدربين المشتركين فيالبرامج والدورات التدريبية والعاملين فيها من خارج مراكز التدريب اجور الانتقال والسفر منمركز عملهم الى مكان التدريب وبالعكس وفق نظام الانتقال والسفر المعمول به ، ولا تدفعالوزارة اي علاوات سفر — مياومات — في حالة تامين الاقامة والطعام على حسابالوزارة .

المادة ١٣ — للوزير اصدار التعليمات اللازمة لتنفيذ احكامهذا النظام على ان لا تتعارض مع احكامه او تخالفها .

المادة ١٤ — يلغى (نظام التأهيل والتدريب التربوي رقم ٥٠ لسنة ١٩٧١) والتعديلات التى ادخلت عليه .

٢٨—٨—١٩٩٣ م .

الحسن بن طلال

وزير الطاقة والثروة المعدنية
وليـد عصفـور

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور جواد العناني

وزير الاعلام
الدكتور معن ابو نوار

رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع
الدكتور عبدالسلام المجالي

وزير التخطيط
الدكتور زيـاد فريز

وزير العدل
راتـب الـوزني

وزير السياحة والاثار
ينـال حكمـت

وزير الشباب
الدكتور عبدالله عويدات

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور عبدالسلام العبادي

وزير دولة
احمـد العقايلـة

وزير الثقافة
الدكتور محمود السمرة

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور بسام الساكت

وزير الداخلية
سلامـه حمـاد

وزير المالية
سامـي قمـوه

وزير المياه والري
بسام قاقيـش

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور محمد مهدي الفرحان

وزير التموين
رافي ابراهيـم

وزير النقل
سلمـان الطراونـه

وزير الاشغال العامة والاسكان
المهندس خلـف الهـواري

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمـد الصقـور

وزير البريد والاتصالات
الدكتور طـارق السحيمات

وزير الزراعة
الدكتور مروان كمـال

وزير دولة للشؤون الخارجية
طلال سطعان الحسن

وزير العمل
خالـد الغزاوي

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي
الدكتور خالد العمري

وزير دولة للشؤون القانونية
الدكتور خالـد الزعبي

وزير الصحة
الدكتور عبدالرحيـم ملحس

نحن الحسن بن طلال نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة — ١٢٠ — من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٣/٨/٢٨
نامر بوضع النظام الآتي : —

نظام رقم — ٦٠ — لسنة ١٩٩٣
نظام معدل لنظام التنظيم الاداري
لوزارة الداخلية

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام التنظيم الاداري لوزارة الداخلية لسنة ١٩٩٣) ويقرأ مع النظام رقم —٦— لسنة ١٩٨٤ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرا عليه من تعديل كنظام واحد ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تلغى كلمة (الوكيل) حيثما وردت في النظام الاصلي ويستعاض عنها بعبارة (الامين العام) .

المادة ٣ — يلغى نص المادة ٨ من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي : —

المادة ٨ —

ينشأ في المركز المديريات والمكاتب التالية : —

أ — مديرية الشؤون الادارية .
ب — مديرية الجنسية وشؤون الاجانب .
جـ — مديرية شؤون الاحزاب والانتخابات .
د — مديرية الرقابة الداخلية ويكون مديرها مرتبطا بالوزير ومسؤولا امامه مباشرة عن تنفيذ المهام والواجبات المنوطة به .
هـ — مديرية السلامة العامة .
و — مديرية شؤون السير والترخيص .
ز — مديرية الشؤون العامة .
ح — المكتب الفني المركزي لشؤون السير .
ط — مكتب الوزير .
ي — مكتب المستشار القانوني .
ك — الديوان .

المادة ٤ — يعدل النظام الاصلي باضافة المادة التالية اليه برقم — ١٢ — ويعاد ترقيم المواد من (١٢ — ٢٢) الواردة فيه لتصبح من (١٣ — ٢٣) على التوالي : —

المادة ١٢ —

أ — تتكون مديرية الرقابة الداخلية مما يلي : —
١ — قسم التدقيق والرقابة المالية .
٢ — قسم التدقيق والرقابة الادارية .

ب — تتولى مديرية الرقابة الداخلية القيام بالمهام والواجبات التالية : —

١ — دراسة اوجه النشاط في الوزارة للتاكد من صحة القرارات والمعاملات الرسمية والاجراءات المالية فيها وتقييم نتائجها .

٢ — التوصية بالغاء او تعديل ما لا يتفق من تلك القرارات والمعاملات والاجراءات مع التشريعات المعمول بها، او اذا كانت تعيق الاداء الفعال في الوزارة . او كانت مشوبة بالانحراف عن المستويات المطلوبة للاداء او عن الخطط والسياسات المرسومة في الوزارة .

٣ — التاكد من تطبيق التشريعات والسياسات المالية في الوزارة بصورة صحيحة ، وتنفيذ تعليمات الضبط الداخلي لاجراءات العمل بها .

٤ — التحقق من ان السجلات والملفات وسائر الوثائق والمستندات الخاصة بالوزارة يتم تنظيمها وحفظها وفقا للاصول والاسس المعتمدة .

٥ — جمع البيانات والمعلومات والاحصاءات المتعلقة بالوزارة وبغيرها من الاجهزة الرسمية والجهات الاخرى ذات العلاقة بها ، وذلك لمساعدتها في اداء المهام والواجبات الموكولة اليها .

٢٨—٨—١٩٩٣ م .

الحسن بن طلال

وزير الطاقة والثروة المعدنية
وليد عصفور

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور جواد العناني

وزير الاعلام
الدكتور معن ابو نوار

رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع
الدكتور عبدالسلام المجالي

وزير التخطيط
الدكتور زياد فريز

وزير العدل
راتب الوزني

وزير السياحة والاثار
ينال حكمت

وزير الشباب
الدكتور عبدالله عويدات

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور عبدالسلام العبادي

وزير دولة
احمد العقايلة

وزير الثقافة
الدكتور محمود السمرة

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور بسام الساكت

وزير الداخلية
سلامه حماد

وزير المالية
سامي قموه

وزير المياه والري
بسام قاقيش

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور محمد مهدي الفرحان

وزير التموين
راضي ابراهيم

وزير النقل
سلمان الطراونه

وزير الاشغال العامة والاسكان
المهندس خلف الهواري

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمد الصقور

وزير البريد والاتصالات
الدكتور طارق السحيمات

وزير الزراعة
الدكتور مروان كمال

وزير دولة للشؤون الخارجية
طلال سطعان الحسن

وزير العمل
خالد الفزاوي

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي
الدكتور خالد العمري

وزير دولة للشؤون القانونية
الدكتور خالد الزعبي

وزير الصحة
الدكتور عبدالرحيم ملحس

نحن الحسن بن طلال نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة — ٣١ — من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٣/٨/٢٨
نامر بوضع النظام الآتي : —

نظام رقم — ٦١ — لسنة ١٩٩٣
نظام معدل لنظام التقاعد لاعضاء نقابة المهندسين

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام التقاعد لاعضاء نقابة المهندسين لسنة ١٩٩٣) ويقرا مع النظام رقم —٤— لسنة ١٩٨٦ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرا عليه من تعديل كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — يلغى نص الفقرة —ا— من المادة —٤— من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي : —

ا — تكون للصندوق هيئة عامة تتالف من جميع الاعضاء على انه لا يجوز لاي عضو حضور اجتماع الهيئة العامة ما لم يكن مسددا جميع رسوم الاشتراكات السنوية المتحققة عليه قبل موعد الاجتماع .

المادة ٣ — يلغى نص الفقرة — ب — من المادة — ١٤ — من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :—

ب — يحدد الراتب التقاعدي الكامل بقرار من الهيئة العامة للصندوق بناء على تنسيب المجلس وتكون نسبة الفئة الخامسة المنصوص عليها في البند —٥— من الفقرة — ا — من هذه المادة الى الراتب التقاعدي الكامل ١٥/١ وللهيئة العامة اعادة النظر في تحديد الراتب التقاعدي كلما دعت الحاجة الى ذلك .

المادة ٤ — يلغى نص المادة — ١٦ — من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي : —

المادة ١٦ —

يجوز لعضو الصندوق طلب الاحالة على التقاعد اذا كان قد اكمل الستين من عمره للمهندس والخامسة والخمسين للمهندسة او اصيب اي منهما بعجز كلي اقعده عن العمل بصورة دائمة بناء على تقرير من اللجنة الطبية العليا كما يحق للورثة المعالين المطالبة بالراتب التقاعدي في حالة وفاة العضو قبل احالته على التقاعد ويشترط في تطبيق احكام هذه المادة ان يكون العضو مسددا لجميع الاشتراكات السنوية والغرامات المترتبة عليه للنقابة .

المادة ٥ — تعدل المادة —١٧— من النظام الاصلي باعتبار ما ورد فيها فقرة — ب — واضافة الفقرة —ا— بالنص التالي اليها : —

ا — تكون المدة الخاضعة للتقاعد محصورة في عدد الاشهر المسدد عنها اقساط التقاعد الشهرية والغرامات المترتبة عليها فقط .

٢٨—٨—١٩٩٣ م .

الحسن بن طلال

وزير الطاقة والثروة المعدنية — وليد عصفور
وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء — الدكتور جواد العناني
وزير الاعلام — الدكتور معن ابو نوار
رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع — الدكتور عبدالسلام المجالي

وزير التخطيط — الدكتور زياد فريز
وزير العدل — راتب الوزني
وزير السياحة والاثار — ينال حكمت
وزير الشباب — الدكتور عبدالله عويدات

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية — الدكتور عبدالسلام العبادي
وزير دولة — احمد العقايلة
وزير الثقافة — الدكتور محمود السمرة
وزير الصناعة والتجارة — الدكتور بسام الساكت

وزير الداخلية — سلامه حماد
وزير المالية — سامي قموه
وزير المياه والري — بسام قاقيش
وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة — الدكتور محمد مهدي الفرحان

وزير التموين — راضي ابراهيم
وزير النقل — سلمان الطراونه
وزير الاشغال العامة والاسكان — المهندس خلف الهواري
وزير التنمية الاجتماعية — الدكتور محمد الصقور

وزير البريد والاتصالات — الدكتور طارق السحيمات
وزير الزراعة — الدكتور مروان كمال
وزير دولة للشؤون الخارجية — طلال سطعان الحسن
وزير العمل — خالد الغزاوي

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي — الدكتور خالد العمري
وزير دولة للشؤون القانونية — الدكتور خالد الزعبي
وزير الصحة — الدكتور عبدالرحيم ملحس

نحن الحسن بن طلال نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة – ٣١ – من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٣/٩/٧
نأمر بوضع النظام الآتي :–

نظام رقم – ٦٢ – لسنة ١٩٩٣
نظام معدل للنظام المالي لمؤسسة ادارة وتنمية اموال الايتام

المادة ١ – يسمى هذا النظام (نظام معدل للنظام المالي لمؤسسة ادارة وتنمية اموال الايتام لسنة ١٩٩٣) ويقرأ مع النظام رقم –١– لسنة ١٩٧٣ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ – تلغى المواد (٢٩) و (٣٠) و (٣١) و (٣٢) من النظام الاصلي ويستعاض عنها بما يلي :–

المادة ٢٩ –

توقع جميع مستندات الصرف والقيد والتحاويل في المؤسسة وفقا للتعليمات الخاصة بالتواقيع التي يقررها المجلس بناء على تنسيب المدير العام .

المادة ٣ – يلغى نص المادة –٣٣– من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :–

المادة ٣٣ –

أ – للمدير العام الموافقة على صرف سلفة للشخص المكلف بمهمة لاي غرض من الاغراض التالية من المخصصات المرصودة لها وذلك بالمبلغ الذي يراه مناسبا وبما يتفق مع طبيعة المهمة :–
١ – سلفة نفقات دائمة لدفع اجور خدمات او شراء لوازم وتسديد نفقات نثرية متكررة .
٢ – سلفة نفقات مؤقته لشراء لوازم معينة بصورة عاجلة .
٣ – سلفة مياومات مؤقته للموظف الذي يكلف بمهمة رسمية لصالح المؤسسة .

ب – على حامل اي سلفة من السلف المنصوص عليها في الفقرة –أ– من هذه المادة مراعاة الانظمة والتعليمات المعمول بها في المؤسسة في استعمالها ، وتسديدها فور انتهاء المهمة المتعلقة بها او انقضاء الغرض منها .

المادة ٤ – يعاد ترقيم المواد من (٣٣–٤٢) الواردة في النظام الاصلي لتصبح من (٣٠ – ٣٩) على التوالي .

٧–٩–١٩٩٣ م .

الحسن بن طلال

رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع
الدكتور عبدالسلام المجالي

وزير الاعلام
الدكتور معن ابو نوار

وزير دولة لشؤون رئاسه الوزراء
الدكتور جواد العناني

وزير الطاقة والثروة المعدنية
وليد عصفور

وزير الشباب
الدكتور عبدالله عويدات

وزير السياحة والاثار
ينال حكمت

وزير العدل
راتب الوزني

وزير التخطيط
الدكتور زياد فريز

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور بسام الساكت

وزير الثقافة
الدكتور محمود السمرة

وزير دولة
احمد العقايلة

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور عبدالسلام العبادي

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور محمد مهدي الفرحان

وزير المياه والري
بسام قاقيش

وزير المالية
سامي قموه

وزير الداخلية
سلامه حماد

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمد الصقور

وزير الاشغال العامة والاسكان
المهندس خلف الهواري

وزير النقل
سلمان الطراونه

وزير التموين
راضي ابراهيم

وزير العمل
خالد الغزاوي

وزير دولة للشؤون الخارجية
طلال سطعان الحسن

وزير الزراعة
الدكتور مروان كمال

وزير البريد والاتصالات
الدكتور طارق السحيمات

وزير الصحة
الدكتور عبدالرحيم ملحس

وزير دولة للشؤون القانونية
الدكتور خالد الزعبي

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي
الدكتور خالد العمري

تعديـــــــــــلات

علـى اثمـان ورسـوم الميـاه والصـرف الصحـي

استعرض مجلس الوزراء قراره رقم — ٧٥٨ — تاريخ ٢٨—٨—١٩٩٣ بموضوع العجز المتوقع فـــي مخصصات النفقات الراسمالية لسلطة المياه في موازنةعام ١٩٩٣ ، وكتاب معالي وزير المياه والري — سلطة الميــاه رقـــم سم—٢—١—٢—١٣٦٧٦ تاريــــخ٣١—٨—١٩٩٣ ، وفي ضوء الايضاحات المبينة فيه ، قرر المجلـــس الموافقة علـى قرار مجلس ادارة سلطهالمياه رقم —٤— تاريخ ٢٩—٨—١٩٩٣ المتضمن اجراء عدد من التعديلات على بعض اثمان ورسوم الميـــاهوالصرف الصحي على النحـو التالي : —

١ — الرســوم والامانات :

أ — رسوم اشتراك ¾ انش — شاملة ثمن العـداد قطـر ½ انش او ¾ انـش . —	٨٨ دينـــــارا
ب — رسوم اشتراك بعداد قطر ١ انش	١٠٣ دنانــــير
جـ — رسوم اشتراك بعداد قطر ٢ انش	٢٠٩ دنانــــير
د — رسوم اشتراك بعداد قطر ٤ انش	٥٥١ دينـــــارا .
هـ — الامانات للاشتراك العـــادي	١٥ دينـــــارا اذا كانت مساحة البناء اقل من ٢٠٠ م٢ . ١٠ دنانــــير لكل ١٠٠م٢ اضافي او جزء منها .
و — الامانات لمعامل الطوب والبـــلاط ومزارع الدواجن والمواشي وما شابه من حيـــث الاستهـــــــلاك .	٣٠٠ دينـــــار .
ز — الامانات للمستاجر غير الاردنـــي .	١٠٠ دينـــــار للمشترك (المنزل الشقةوالمكتب وماشابه).
ح — امانات الدوائـر الحكوميـــة .	٥٠ دينـــــارا وبغض النظر من المساحة او طبيعـــة الاستعمـــال .
ط — اي منشآت ذات استهلاك اعلى من غير ما ذكر سابقا يتم تقدير مبلغ الامانات بـ ٥٠٠ دينـــــــار .	

ثانيا : الاجـــور : —

١ — اجـور اعتراض	٦ دنانــير
٢ — اجور اعادة وصل المياه	١٠ دنانــير

واذا كان الاعتراض صحيحا تعاد للمعترض اجورالاعتراض المدفوعـــة .

٣ — تاجيل العمل بالبند —٦— فقرة —أ— مـن قرار مجلس الوزراء رقم ٧٥٨ تاريـــخ ٢٨—٨—١٩٩٣
المتعلقة باستيفاء رسم قدره ٢٥٠ فلســاعن كل متر مكعب من المياه المباعة من الابار الخاصة،
الى ان تقدم وزارة المياه والري — سلطةالمياه الدراسات الكافية وتوفر الظروف العملية القابلة
لتنفيذ هذا القـــــرار .
٤ — تعديل البند —٥— من قرار مجلس الوزراءالمشار اليه بحيث يصبـــــح : —
(الغاء التعرفات الخاصة التي يتمبموجبهااستيفاء اثمان المياه من عدد من المؤسسات العامـــة
والخاصة واستيفاء اثمان المياه من هـذهالمؤسسات وفق التعريفة التصاعدية المتبعة) .
٥ — تعديل البند رقم —٧— الوارد بقـــــرارمجلس الوزراء المشار اليه اعلاه بحيث يصبح استيفاء
رسم وقدره ١٠٠ فلس عنكل متر مكعب منالمياه المستخرجـــــة مـن الابـار الخاصـــة
التابعة للمؤسسات الانتاجية والصناعية.

تعليمات التخزين والاستثمار في المناطق الحرة

صادرة بالاستناد للمادة (٢٧) من نظام استثمار المناطق الحرة رقم (٤٣) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاتها .

أحكام عامة

مادة (١) : تحـدد سـاعـات العمل في المنطقة الحرة خلال الفترة الواقعة ما بين شروق الشمس وغروبها ، ويجوز لمدير المنطقة الحرة السماح بالعمل في غير تلك السـاعـات وكـذلك في أيام العطل الرسـمية على ان لا يشمل ذلك السماح باخراج البضائع من المنطقة بعد غروب الشمس أو في العطل الرسمية الا - بمـوافـقة خاصة من مدير المنطقة الحرة ومدير الجمارك فيها مجتمعين وفي حالات استثنائية تقتضيها مصلحة العمل والمستثمرين .

مادة (٢) : أ . تتـولى ادارة المنطقـة الحـرة عـمليـة تنظيم دخـول المستثمرين والمراجعين والعـاملين مع وسـائط نقلهم الى المنطقـة الحرة بموجب تصاريح صادرة عنهـا ووفق الترتيـبـات التي تقررها ولا يجوز لأحد دخول المنطقة الحرة الا بموجب هذه التصاريح .

ب . للمـدير ان يمنع أي شـخص من دخـول المنطقة الحرة لمدة لا تزيد عن شهر ... أما إذا كـانت المخالفة المرتكبة تستوجب المنع لمدة أطول ، فيرفع الأمر للمدير العام لتقرير المدة التي يراها .

جـ . تتـولى مـؤسـسة المناطق الحرة مسؤولية المحافظة على البضائع داخل المنطقـة الحرة بما يضـمن عـدم العبث فـيـها وذلك عملا بأحكام نظام الاستثمار .

مادة (٣) أ . تمارس دائرة الجمارك عملها بالمدخل والمخرج الرئيسي للمنطقة الحرة وفي السـاحـة الجـمركية المحاذية لها ويحق لهم تفتيش الاشخاص ووسائط النقل الخارجة من المنطقة الحرة .

ب . لا يجوز لموظفي الجمارك أو لاية جـهـة أخـرى دخـول المنطقـة الحرة لغـايات التفتيش والتـدقـيق الا بأمـر خطي من وزير الماليـة / الجمارك

ورئيس مجلس ادارة المناطق الحرة وفي حالات استثنائية تستوجب هذا الاجراء ، على ان يكون التفتيش أو التدقيق مشتركا مع ادارة المنطقة الحرة وصاحب العلاقة .

مادة (٤) : تتولى المؤسسة مسؤولية مكافحة التهريب داخل حرم المنطقة الحرة وفق احكام قانون الجمارك .

مادة (٥) : تمارس المؤسسة صلاحية وزارة البلديات وغرفة التجارة والصناعة فيما يتعلق برخص البناء ورخص المهن وتصديق الشهادات الخاصة بالشركات المستثمرة والمصانع داخل المناطق الحرة وأية أمور تتعلق بها .

مادة (٦) : يتم اصدار شهادات المنشأ لمنتجات المصانع في المنطقة الحرة وفق الترتيبات التالية :

أ . تمنح شهادات منشأ (منطقة حرة) للمنتجات المصنعة أو المحولة في المناطق الحرة والتي تقل نسبة القيمة المضافة فيها عن (٤٠٪) وذلك من قبل ادارة المناطق الحرة وعلى مسؤوليتها .

ب . المنتجات المصنعة أو المحولة في المناطق الحرة والتي تزيد نسبة القيمة المضافة فيها عن (٤٠٪) تمنح شهادة منشأ وطنية ويتم اصدارها داخل المنطقة الحرة من قبل الجهات المختصة .

مادة (٧) : لا يجوز لأي مستثمر صناعي أو تجاري أو خدمات ممارسة اعماله في المناطق الحرة ما لم يكن مسجلا بسجل تسجيل الشركات بالمناطق الحرة .

مادة (٨) : يفتح بالمؤسسة سجل لتسجيل الشركات الصناعية وآخر لتسجيل الشركات التجارية وثالث لتسجيل شركات الخدمات كالتخليص والنقل والتامين وغيرها وفقا لتعليمات يصدرها المدير العام بالتنسيق مع وزارة الصناعة والتجارة .

مادة (٩) : ترسل المؤسسة صورة عن تسجيل الشركة في المنطقة الحرة الى مراقب الشركات في وزارة الصناعة والتجارة لتوثيق هذا التسجيل بالسجل



الخاص بالمستثمرين في المناطق الحرة لدى وزارة الصناعة والتجارة .

مادة (١٠) : مع مراعاة الأحكام والاستثناءات والمزايا الواردة في قانون المناطق الحرة ونظام الاستثمار والتعليمات الصادرة بموجبه ، تطبق في المناطق الحرة الاحكام الخاصة بالأمن والآداب والصحة والبيئة ومنع الغش والتهريب .

مادة (١١) : للمستثمرين المحليين والعرب والأجانب حق مزاولة النشاط الاستثماري داخل المنطقة الحرة وفق القوانين والأنظمة والتعليمات المرعية .

مادة (١٢) : لا يجوز رهن المنشآت المقامة على الأرض المأجورة سواء بالقطاع الصناعي أو التجاري أو الخدمات أو حجزها ولا تدخل في الموجودات الثابتة لصاحب المشروع ... الا انه يجوز رهن الموجودات المنقولة للمستثمرين بعد تقديم الأسباب المبررة لذلك ضمن الشروط التي يقررها المدير العام .

مادة (١٣) : اذا تبين أن المستأجر قد أوقف نشاطه لمدة سنة واحدة بصورة مستمرة أو ثلاث سنوات على فترات متقطعة ودون عذر يقتنع به المدير العام فيحق للمدير العام فسخ العقد أو رفض تجديده .

مادة (١٤) : على المستأجر أن يقدم عند توقيع عقد الايجار الضمانة التي تكفل دفع الأجور في الموعد المحدد ، والتقيد بكافة بنود عقد الايجار وفق الترتيب التالي :

أ . القطاع الصناعي : يقوم المستأجر بتقديم تعهد شخصي على النموذج المقرر .

ب . القطاع التجاري وقطاع الخدمات .

١ . المستثمر الذي يقيم انشاءات في مقطعه يكلف بتقديم تعهد شخصي .

٢ . ما عدا ذلك يكلف المستاجر بتقديم كفالة عدلية .

مادة (١٥) : يحق للمدير العام فسخ العقد في حالة تخلف المستاجر عن دفع بدلات الايجار في المواعيد المحددة في العقد أو إذا أخل بأي حكم من احكامه .

مادة (١٦) : إذا تخلف المستأجر عن اخلاء المأجور من جميع محتوياته عند انتهاء مدة العقد أو فسخه يحق للمدير العام ان يوعز باخلاء المأجور على نفقة المستأجر وتوضع محتوياته بعدئذ برسم التخزين اليومي على حسابه في المستودعات او الساحات العائدة للمنطقة الحرة ، ولا تكون المنطقة الحرة مسؤولة عن اي ضرر أو تلف يلحق بها من جراء عملية الاخلاء او النقل .

مادة (١٧) : عند فسخ العقد او انتهاء مدته واذا لم ترغب المؤسسة بحيازة المنشآت التي اقامها المستأجر فعليه وخلال ستة أشهر أن يقوم باخلاء الموقع منها واذا تخلف عن ذلك تقوم المنطقة الحرة بعملية اخلاء المأجور من المنشآت على نفقته وليس له في هذه الحالة حق الاعتراض والمطالبة باي تعويض .

مادة (١٨) : المستأجر مسؤول عن جميع الاضرار الواقعة من قبله او من قبل ممثليه او مستخدميه او بسبب منشآته او البضاعة او الأجهزة التي بداخل المأجور سواء للأرواح والمنشآت والبضائع الأخرى داخل المنطقة الحرة ولا يعفيه من هذه المسؤولية تقيده بقواعد الوقاية والسلامة العامة .

مادة (١٩) : يتعهد المستثمر بالتقيد التام بالمواصفات الفنية التي تطلب المؤسسة تطبيقها على المنشآت المقامة على ان يتم العمل تحت اشراف المديرية الفنية بالمؤسسة .

مادة (٢٠) : على المستأجر ان يتقيد بتعليمات البنك المركزي والدوائر الرسمية الأخرى .

مادة (٢١) : أ . تكون جميع البضائع التي تدخل المأجور في عهدة المستأجر وعلى مسؤوليته الكاملة وعليه أن يمسك السجلات والقيود وفق ما يقرره المدير العام وبالشكل الذي يسهل عملية تدقيق ومطابقة هذه السجلات على سجلات وقيود المنطقة الحرة .

ب . المستأجر مسؤول تجاه المنطقة الحرة عن أي نقص في الارصدة أو اختلاف في نوع البضاعة .

مادة (٢٢) : على المستأجر الزام مستخدميه وعماله حمل شارات خاصة يُحدد مدير المنطقة الحرة شكلها ـ ومواصفاتها لحملها اثناء وجودهم داخل حرم المنطقة الحرة .

دخول البضائع الى المناطق الحرة

مادة (٢٣) : يجوز للناقل أو الوكيل البحري وقبل دخول البضائع للمخازن الجمركية وتسجيلها بالقيود تغيير اتجاهها الى المنطقة الحرة ، شريطة عدم تغيير الملكية عند تغيير الاتجاه وأن تكون أثمان البضائع ممولة وفقا لتعليمات البنك المركزي ومراقبة العملة الأجنبية .

مادة (٢٤) : يجوز نقل البضائع من منطقة حرة الى منطقة حرة أخرى بموجب بيان ترانزيت ووفق الترتيبات المعمول بها بنقل البضائع من مركز جمركي الى مركز جمركي آخر .

مادة (٢٥) : لا يجوز ادخال او ايداع البضائع في المنطقة الحرة الا بترخيص من ادارة المنطقة وبمعرفة الجمارك وبموجب وثائق اصولية أو كشوفات تحويل جمركية .

مادة (٢٦) : لا يجوز ادخال البضائع التالفة او غير الصالحة للاستهلاك الا بموافقة المدير العام بتنسيب المدير وفي حالات استثنائية فقط وضمن الشروط والتحفظات التي يضعها وبالتنسيق مع الدوائر ذات الاختصاص .

مادة (٢٧) : أ . تعامل البضائع الداخلة الى المنطقة الحرة معاملة بضائع الترانزيت .

ب . يعتبر وصول البضائع من بوابة المنطقة الحرة ودخولها اليها بمثابة اخراجها من البلاد .

جـ . يتم تسديد قيود هذه البضائع لدى الجمارك بمجرد تنظيم طلب ايداع فيها واستلامها اصولا من قبل المنطقة الحرة .

د . تقوم المنطقة الحرة يومياً بتزويد مركز الجمرك بنسخ عن طلبات الايداع والاخراج الخاصة بالبضائع .

مادة (٢٨) : عند دخول البضائع الى المناطق الحرة تكتفي الجمارك بالتاكد من سلامة الرصاص الجمركي ويعتمد استلام المنطقة الحرة لهذه البضائع وتنظيم طلب ايداع بها لغايات مطابقة المحتويات مع كشف التحويل او المانفيستات الخاصة بالبضائع .

مادة (٢٩) : الوثائق الخاصة بالبضائع التي تدخل المنطقة الحرة :

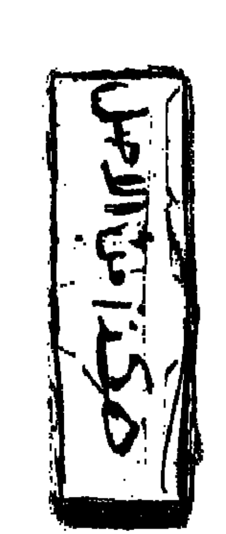
أ . تعامل البضائع عند تحويلها الى المنطقة الحرة وعند دخولها اليها معاملة بضائع الترانزيت وبالتالي لاتطلب بشانها شهادات المنشأ أو الفواتير الأصلية أو التحليل المخبري ، ويكتفى بقوائم الحمولة وقوائم التعبئة وحصر طلب هذه الوثائق عند اخراج البضائع من المنطقة الحرة لوضعها في الاستهلاك المحلي .

ب . تعتمد الفواتير الصادرة عن المصانع والمستثمرين والمصدقة من ادارة المنطقة الحرة وتقوم مقام الفواتير الصادرة عن المصدر الأصلي لغايات استكمال الوثائق ويجوز للمخمن اعادة النظر بالقيمة وفقا للترتيبات المعتمدة في التخمين من قبل الجمارك . وذلك عند التخليص على هذه البضائع للاستهلاك المحلي .

مادة (٣٠) : على وكلاء البواخر ان يسلموا المنطقة الحرة والمركز الجمركي فيها خلال (٧٢) ساعة من وصول وسيلة النقل (وقبل المباشرة بتفريغ حمولتها) نسخة من المانفست الأصلي وكشف بالبوالص والبيانات الخاصة ببضائع الترانزيت سواء المعنونة للمنطقة الحرة أو غير المعنونة .

مادة (٣١) : على المودعين او ممثليهم ان يباشروا دون تاخير بتفريغ وسيلة النقل وتسليم البضائع الى المنطقة الحرة وأن لا يحتفظوا بأي قسم من البضائع المعنونة للمنطقة الحرة أو يتركوه في مكان آخر .

مادة (٣٢) : يقدم طلب الايداع على النموذج المقرر الى مدير المنطقة الحرة للموافقة على الايداع ، وعند الموافقة يحيله الى مراقب المستودعات لتعيين الموقع الذي ستخزن فيه البضاعة حيث يباشر امين المستودع المختص بعملية الاستلام على أن يراعي عند تحديد مكان التخزين احكام المادة (٩) من النظام .



مادة (٣٣) : على المودعين قبل تسليم البضاعة ان يقوموا بفرز الطرود وفق ماركاتها وارقامها خلال خمسة أيام من وصول البضاعة للمنطقة الحرة . وعند تخلفهم عن ذلك تطبق بحقهم احكام المادة (٨) من النظام الا اذا كان التاخير ناجم عن ظروف واسباب خارجة عن ارادة المودع حسب تقدير المدير .

مادة (٣٤) : تدون البضائع التي تدخل المنطقة الحرة وتخرج منها في السجلات الخاصة بالمنطقة الحرة مع توضيح كافة المعلومات من حيث العدد والنوع والوزن وغيرها .

مادة (٣٥) : أ . عند المباشرة بالاستلام يجري أولا فرز الطرود المعطوبة أو المشبوهة او المعبوث فيها ثم تحصى وتوضع في أغلفة جديدة (على نفقة المودع) ثم ينظم بها محضر أولي يتضمن وصف كافة هذه الطرود عند ورودها مع بيان العدد والوزن وكيفية اعادة تغليفها ويعتبر المحضر الأولي جزءا لا يتجزأ من المحضر العام ... حيث توضع بعدها هذه الطرود بغرفة المشابيه أو في أماكن معينة يمكن المحافظة عليها .

ب . بعد عملية فرز الطرود المذكورة في البند (أ) من هذه المادة تحصى الطرود السليمة حسب اعدادها وأنواعها وماركاتها وارقامها ان وجدت مع بيان عدد الطرود الناقصة او الزائدة وتوضع كافة المعلومات بمحضر الاستلام .

جـ . يتم استلام البضائع وتسليمها بالكيفية التالية في حالتي الادخال والاخراج .

١ . البضائع الواردة ضمن اكياس بكميات يتعذر عدها والخشب والحديد وكافة بضائع الدكمة يسمح بادخالها (لجنة) بناء على طلب خطي يقدمه المودع ويوافق عليه مدير المنطقة الحرة وتبقى هذه البضائع على مسؤولية المودع طيلة مدة تخزينها وحتى اخراجها تحت اشراف لجنة تمثل الاطراف المعنية وينظم بها ملحق

محضر .

٢ . البضائع ذات الوحدات المتماثلة تسلم بالعدد او الوزن على أساس العبوة .

٣ . البضائع الأخرى تسلم بالعدد دون الوزن .

د . بعد اتمام التسليم على النحو المبين بالفقرات من أ ـ جـ) من هذه المادة ينظم محضر استلام اصولي وفق حالة البضائع عند الاستلام متضمنا كافة المعلومات المتعلقة بالبضائع ويوقع على المحضر كل من المودع او ممثله ومامور المستودع وموظفي الجمارك بالنسبة للبضائع الواردة بحرا ويصدقه مدير المنطقة الحرة ، أما اذا رفض المودع توقيع المحضر فعليه ان يعترض على ذلك للمدير خلال اسبوع من تاريخ تنظيم المحضر مع بيان أسباب الاعتراض والا اعتبرت محتويات المحضر ملزمة له ، على انه لا يجوز اجراء أي تعديل في المحضر أو اصدار ملحق له الا بناء على وقائع ثابتة وأن يكون الملحق موقعا من نفس الجهات التي وقعت على المحضر الأصلي وأن يتم تصديق الملحق من مدير المنطقة الحرة ، أما بالنسبة للبضائع الواردة برا فيعتبر طلب الايداع وتوقيع الاطراف المعنية عليه بمثابة محضر استلام .

مادة (٣٦) : أ . لا تكون المنطقة الحرة مسؤولة فيما يتعلق بالبضائع المذكورة بالفقرة (جـ) من المادة السابقة عن اختلاف الوزن الفعلي عما هو مذكور بالوثائق المقدمة والخاصة بهذه البضائع ... غير ان للمودع الحق في طلب اجراء التسليم على أساس الوزن الفعلي وفي هذه الحالة يتحمل المودع نفقات عملية الوزن .

ب . لا تكون المنطقة الحرة مسؤولة عن أي نقص في الوزن ناجم عن خصائص البضاعة وطبيعتها وتاثرها بعوامل الجو والحالات الأخرى التي تؤثر في الوزن .

جـ . لا تكون المنطقة الحرة مسؤولة عن اي نقص او اختلاف في محتويات طرود البضاعة اذا كانت الطرود عند استلامها في حالة ظاهرية سليمة ما

لم يثبت ان العبث وقع داخل حرم المنطقة الحرة .

مادة (٣٧) : أ . لمدير المنطقة الحرة ان ينقل على نفقة ومسؤولية اصحاب العلاقة البضائع التي يتبين انها مخالفة للبيانات المقدمة أو أنها مصدر خطر للبضائع المخزنة بجوارها أو مضرة بالصحة العامة أو البيئة أو بمنشآت المنطقة الحرة الى أي مكان داخل المنطقة أو خارجها ويبلغ المدير المودع بهذا الاجراء .

ب . للمدير ان يتخذ التدابير التي يقتضيها حسن حفظ البضائع وله أن يعيد تغليف الطرود المعطوبة وتبديل الغلاف أو اصلاحها أو صيانتها على نفقة المودع كلما رأى ذلك ضروريا .

جـ . إذا تبين ان البضاعة المودعة سريعة التلف أو ان الضرر الواقع عليها او على غيرها بسببها اصبح جسيما بحسب تقدير مدير المنطقة الحرة فيجب عليه اخطار المودع بسحبها خلال فترة يحددها المدير واذا لم يقم بذلك يحق لمدير المنطقة الحرة أن يقوم ببيعها بالمزاد العلني وفق احكام النظام او اتلافها بموجب محضر توقع عليه الأطراف ذات العلاقة ، وللمنطقة الحرة بجميع الأحوال الحق بالعودة على صاحبها بالبدلات ونفقات الاتلاف اذا لم تكف حصيلة البيع لتغطية ذلك .

مادة (٣٨) : أ . على المودع اخراج البقايا والفضلات الناجمة عن عمليات جمع وتعبئة الطرود المنفرطة وإذا لم يقم بذلك فلمدير المنطقة الحرة الحق ببيعها وفق احكام النظام وله الحق بالعودة على المودع بنفقات جمعها وكنسها وتعبئتها .

ب . بقايا البضائع التي يتعذر معرفة الارساليات العائدة لها ومعرفة اصحابها تباع او تتلف وفق احكام النظام .

مادة (٣٩) : أ . يسمح بنقل البضاعة من مستودعات وساحات المنطقة الحرة الى الاماكن المؤجرة للمستثمرين بعد استيفاء جميع ما هو مستحق للمنطقة الحرة على هذه البضائع ويجري النقل على نفقة ومسؤولية المستاجر أو المودع وذلك بعد تقديم (تصريح نقل) على النموذج المقرر يوافق عليه مدير

المنطقـة الحرة أو من ينيبه على ان يتم الاشارة الى ذلك في قيود وسجلات المنطقة الحرة .

ب . يسـمح بنقل البـضـائع من الأماكن المأجورة إلى مستودعات وساحات المنطقة الحرة وفق الترتيب المشار اليه بالفقرة (أ) من هذه المادة .

بضائع الترانزيت

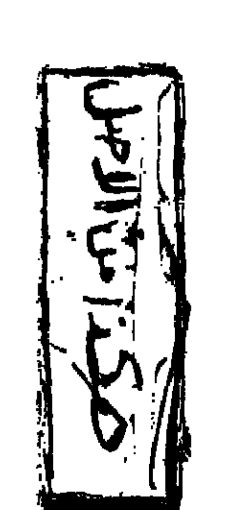
مادة (٤٠) : أ . تنفيذا لأحكام المادة (٥) من قـانون مؤسسة المناطق الحرة والمادة (٩٢) فـقرة (أ) من قانون الجمارك فانه لا يسمح بتخزين بضائع الترانزيت الا في المناطق الحـرة ... الا انه يجوز السماح ببـقـاء بضـائع الترانزيت غير المعنونة للمنطقـة الحـرة داخل حـرم ميناء العقبة . لمدة لا تزيد عن شهر واحـد من تاريخ انزالها اذا رغب اصـحـابها بشـحـنهـا بالترانزيت خلال الفترة المذكـورة شريطة ان يتم تسـجيلها بسجل المنافست بالمنطقة الحرة وأن يتم اجـراء المعـامـلات الخـاصة بها من خلال المنطقة الحرة ومركز الجمرك فيها ... وإذا لم يتم شحنها خلال هذه الفترة على المودع نقلها الى المنطقـة الحرة ، وإذا لم يقم بذلك تقوم المنطقة الحرة بنقلها بالتنسيق مع مـؤسـسة الموانىء والجمارك على نفقة أصحابها الى المنطقة الحرة لتخزن فيها .

ب . تقـوم مـؤسسة المناطق الحرة بدفع ما يستحق على البضاعة من بدلات الخـدمـات لمؤسـسـة الموانيء وتتـولى تحـصيلها فيما بعد من المودع أو صـاحب البـضاعة مضافا اليها (١٠٪) بدل خـدمـات لحساب مؤسسة المناطق الحرة .

التنازل

أ . التنازل عن البضائع :

مادة (٤١) : يجري التنازل عن البضائع المودعة في المناطق الحرة بموجب وثيقة تنازل (حسب النموذج المقـرر) أمام الموظف المختص وفق الاجراءات التالية ،



على ان لا تعـتبر عـملية التنازل نافذة المفعول الا بعد دفع رسوم التنازل ومصادقة مدير المنطقة الحرة أو من يفوضه لهذه الغاية .

١ . تنظم وثيـقـة التنازل ويوقع عليها من قبل المودع أو من يفوضه قانونا مـوضـحـا بها رقم طلب الايداع ونوع البـضـاعة ومواصفاتها وكمياتها وكـافـة المعلومـات اللازمـة بما فيها اسم المتنازل له سواء أكان شخصا طبيعيا أو معنويا .

٢ . التنازل عن البـضائع التي تعود لشخص معنوي (شركة مثلا) يجب ان يتم من قـبل شـخص مـفـوض قـانونا سواء بموجب وكالة قانونية أو بمـوجب نصـوص عـقـد تأسـيس الشركـة بحيث يتضمن كونه مفوضا بالتوقيع أو ان له حق تفويض الغير .

٣ . التنازل عن بضـاعة تعود لشخص طبيعي أو معنوي مقيم خارج البلاد يجب ان يتم من قبل شخص يحمل وكالة قانونية مصدقة اصولا .

٤ . يقـوم المتنازل والمتنازل له بالتـوقـيع على وثيـقـة التنازل امام الموظف المختص الذي يقوم بالتاكد من وثيقة اثبات الشخصية لكل منهما ويدون رقمها ونوعها على وثيقة التنازل مع ارفاق صورة عنها .

٥ . بـعـد تـوقـيـع المـتـنازل والمتنازل له يتم دفع بدل التنازل وفق احكام تعليمات بدلات الخـدمـات وبعـدها يتم اسـتـيـفاء كافة بدلات التخزين والبدلات الأخرى المترتبة على البضاعة حتى تاريخ التنازل .

٦ . أ . اذا تم التنازل من مـستثمر الى مستثمر آخر في المنطقة الحرة فيكون المتنازل له مـسـؤولا لدى الجمارك والمنطقة الحرة عن أية رسوم أو غرامات أو بدلات قـد تترتب على هذه البضاعة بعد تاريخ التنازل ، الا اذا بقـيت هذه البضاعة لدى المتنازل فيكون المتنازل والمتنازل له (بالتكافل والتضامن) مسؤولين عن هذه البضاعة

ب . أما اذا تم التنازل من مستثمر في المنطقة الحرة الى أية جهة اخرى غير مـسـتـثـمـرة فـيـبقى المتنازل والمتنازل له بالتكافل والتضامن مـسـؤولين عن البـضـاعـة عن أية رسـوم أو غرامات أو بدلات قد

تترتب عليهـا حتى تاريخ اخراجها بموجب بيانات جمركية اصولية أو تسليمها الى أمناء المستودعات والساحات العامة لتخزن فيها .

ب . التنازل عن المنشآت او عن الماجور :

مادة (٤٢) : ١ . للمدير العام بتنسيب مدير المنطقة الحرة ان يوافق للمستاجر بالتنازل عن حقوقه في المأجور للغير وفقا لأحكام المادة (٧/و) من تعليمات بدلات الخدمات والمادة (٢٠) من نظام الاستثمار وذلك خلال المدة العقدية للايجار الا انه بعد انتهاء هذه المدة لا يجوز للمستثمر ان يتنازل عن المنشآت التي اقامها للغير وتؤول ملكيتها للمؤسسة الا اذا رغب المستثمر بالاستمرار بالعمل ، فيجوز بهذه الحالة للمدير العام السماح بتمديد العقد للمدة التي يراها .

٢ . لا يحق للمستاجر التنازل للغير قبل توقيع عقد الايجار لانه لا يعتبر مستاجرا .

جـ - البضائع التي يجري التنازل عنها للمنطقة الحرة بصورة أصولية تدون في سجل خاص وتباع بالمزاد العلني وفق احكام النظام .

اخراج البضائع

مادة (٤٣) : تعامل البضائع الخارجة من المنطقة الحرة وفق الحالة التي تقدم فيها للجمارك سواء عند وضعها للاستهلاك المحلي أو عند ارسالها بالترانزيت بغض النظر عما جرى عليها من تعديلات أو تغييرات داخل المنطقة الحرة .

مادة (٤٤): أ . لغايات الترانزيت :

١ . تعامل البضائع التي تخرج من المنطقة الحرة الى خارج البلاد معاملة البضائع المارة بالترانزيت عبر الأردن ولا تطلب بشأنها شهادات المنشأ والفواتير المصدقة .

٢ . ينظم طلب اخراج في المنطقة الحرة بالبضائع المطلوب اخراجها مع وضع المواصفات من حيث النوع والعدد والوزن ويوقع عليه

موظف المنطقة الحرة المختص ومندوب شركة التخليص .

٣ . بناء على طلب الاخراج ينظم ويسجل بيان الترانزيت بمركز الجمرك .

٤ . يتم استيفاء البدلات المترتبة على هذه البضائع للمنطقة الحرة قبل ارسالها الى الساحة الجمركية .

٥ . يقوم موظف المنطقة الحرة المختص بالاشتراك مع مندوب شركة التخليص بالاشراف الفعلي على التحميل ، ويتم تدوين المواصفات من قبله على خانة جانبية من بيان الترانزيت ويوقع عليها مع مندوب الشركة .

٦ . ترسل السيارة الناقلة باشراف المنطقة الحرة وشركة التخليص الى الساحة الجمركية لاستكمال اجراءات بيان الترانزيت من قبل الجمارك .

٧ . يعتمد معاين الجمرك مشروحات موظف المنطقة الحرة وشركة التخليص ويجوز له في حالات محدودة ضمن نسبة معقولة فتح الحمولة والتاكد من صحة المواصفات .

ب . لغايات الاستهلاك المحلي :

١ . ينظم طلب اخراج بالبضائع المنوي التخليص عليها للاستهلاك المحلي يتضمن كافة المواصفات من حيث النوع والصنف والعدد والوزن والمنشأ ويوقع عليه موظف المنطقة الحرة وشركة التخليص .

٢ . بناء على طلب الاخراج يتم تنظيم بيان الوضع في الاستهلاك ويتم تسجيله في مركز الجمرك .

٣ . تتم اجراءات التخمين الجمركي والتحليل ورخص الاستيراد وكافة الاجراءات الاخرى قبل نقل البضاعة الى الساحة الجمركية ، حيث يمكن للمخمن طلب عينات لغايات الاستئناس بعملية التخمين والتحليل وله الحق بالكشف على البضاعة لاحقا عند وصولها

السماحة الجمركية للتأكد من صحة التخمين .

٤ . بعد استكمال هذه الاجراءات تحمل البضاعة تحت اشراف موظف المنطقة الحرة المختص وشركة التخليص وتدون مواصفات البضاعة بخانة جانبية على البيان الجمركي ويوقعانها ومن ثم ترسل الى الساحة الجمركية لاتمام الاجراءات الجمركية .

٥ . يجوز للمعاين الجمركي عند عدم قناعته بدقة مشروحات موظف المنطقة وشركة التخليص معاينة الحمولة معاينة فعلية .

٦ . بالنسبة للبضائع التي يصعب تنزيلها وتحميلها لأكثر من مرة ، يمكن للمعاين وبترتيب خاص بين الدائرتين الاشراف على تحميلها بنفسه من حرم المنطقة الحرة ومرافقتها حتى الساحة الجمركية حتى لا يضطر الى تنزيل الحمولة مرة ثانية لاجراء المعاينة ، ويبقى هذا الاجراء متبعا لحين قيام المناطق الحرة بوضع خطة لنقل البضائع داخل المستودعات والساحات بواسطة كراجات الى الساحة الجمركية .

شركات التخليص والملاحة

مادة (٤٥) : أ . لا يسمح بتقديم المانافيست أو كشوفات الحمولة او طلبات ايداع البضاعة للمنطقة الحرة لحساب الغير الا الى الشركات والاشخاص الذي ينطبق عليهم تعريف المودع الوارد بالمادة (٢) من النظام او المفوضين عنهم اصولا .

ب . يجوز للمدير العام الترخيص لشركات التخليص المرخصة من قبل الجمارك بتقديم طلبات ايداع واخراج البضائع واستلامها من المنطقة الحرة نيابة عن اصحابها بعد ابراز تفويض رسمي من صاحب البضاعة (على النموذج المقرر) تخولها ذلك وضمن الشروط التي يقررها ، وفي هذه الحالة تكون مسؤولة تجاه المنطقة الحرة عن كافة الأمور المتعلقة بالبضاعة بما فيها بدلات التخزين والخدمات بالتكافل والتضامن مع صاحب البضاعة .

جـ . للمدير العام بتنسيب مدير المنطقة الحرة تحديد عدد شركات التخليص التي يسمح لها بالعمل داخل المنطقة الحرة على ضوء احتياجات العمل وبالتنسيق مع السلطات الجمركية .

د . تقدم شركات الملاحة وشركات التخليص كفالة بنكية للمؤسسة بقيمة (٢٠٠٠) دينار كشرط مسبق لممارسة أعمالها في المنطقة الحرة ضمانا لأية مخالفات أو تجاوزات قد تصدر عنها أو عن مستخدميها وضمانا لاستيفاء بدلات أجور التخزين والخدمات التي قد تترتب على البضاعة المودعة من قبلهم نيابة عن اصحابها .

الترخيص باقامة المشاريع التجارية والخدمات

مادة (٤٦) : أ . يقدم طلب الترخيص لاقامة مشروع تجاري أو مشروع خدمات لمدير المنطقة الحرة على النموذج المقرر ، حيث يرفع الطلب مع تنسيباته للمدير العام للموافقة / على أن يُرفق بالطلب تأمين لا يقل عن أجرة ثلاثة أشهر .

ب . عند صدور قرار المدير العام بالموافقة يبلغ المستثمر حالا بالمبادرة باستكمال اجراءات التأجير وتوقيع عقد الايجار خلال شهر واحد من ابلاغه ، وإذا تخلف عن ذلك يعتبر مستنكفا ويصادر التأمين المقدم .

مادة (٤٧) : إذا كان المستأجر ينوي اقامة منشآت خاصة به فيمهل ثلاثة أشهر من تاريخ ابلاغه بموافقة المدير العام على الطلب ، لتقديم المخططات والمواصفات الفنية ، ويجوز للمدير العام تمديدها لمدة شهرين .

مادة (٤٨) : لا يجوز للمستأجر ان يخزن في المأجور بضائع تخص الغير الا انه يجوز للمدير العام وبحالات استثنائية السماح بذلك ، وفي هذه الحالة يحق للمؤسسة استيفاء (٥٠٪) من بدلات التخزين المترتبة على هذه البضائع فيما لو كانت مخزنة بالساحات والمستودعات العامة .

الترخيص باقامة المشاريع الصناعية

مادة (٤٩) : أ . يقدم طلب الترخيص باقامة مشروع صناعي الى المدير العام متضمنا

كافة المعلومات المبينة في النموذج المقرر بما فيها مساحة الارض اللازمة .

ب . يُقدم مع الطلب تامين نقدي لا يقل عن اجرة سنة واحدة للأرض المنوي استئجارها ولا يرد هذا التامين في حالة استنكاف مقدم الطلب عن تنفيذ المشروع المبين في الطلب على ان يحتسب التامين من اصل بدل الايجار في حالة الموافقة على الطلب .

جـ . على ضوء مطالعة مديرية الاستثمار بالمؤسسة ومدير المنطقة الحرة المختص يحيل المدير العام الطلب الى لجنة الاستثمار للاستئناس برايها بشان المشروع المنوي اقامته .

د . بعد ذلك وخلال شهر من تقديم الطلب يصدر المدير العام قراره بشانه ويبلغ صاحب العلاقة بذلك .

هـ . يُمنح طالب الترخيص مدة شهرين اعتبارا من تاريخ تبليغه قرار الموافقة لاستكمال اجراءات الاستئجار وتوقيع عقد الايجار واذا تخلف عن ذلك يعتبر مستنكفا ويصادر التامين .

و . يُمنح طالب الترخيص ثلاثة اشهر لتقديم المخططات الهندسية والفنية للمباني والمنشآت والتجهيزات والآلات لدراستها ويجوز للمدير العام تمديد هذه المهلة مدة ثلاثة اشهر اخرى .

ز . بعد الموافقة على المخططات الواردة بالبند (و) من هذه المادة على المستثمر ان يباشر خلال ثلاثة اشهر باقامة المنشآت ويجوز للمدير العام تمديد هذه المهلة ثلاثة اشهر اخرى .

ادخال المواد الأولية ولوازم المستثمرين الى المنطقة الحرة

مادة (٥٠) : ١ . يسمح بادخال المواد الأولية ومواد البناء وادواته واثاث ولوازم المكاتب والوقود والادوات واللوازم التي يحتاجها المستثمرون لاقامة المنشآت والمصانع وكافة مدخلات الانتاج من السوق المحلي سواء من المواد المحلية أو المدفوعة الرسوم .

٢ . تدخل هذه المواد بموجب نموذج خاص تعده المنطقة الحرة .

٣ . يفتح سجل في كل مصنع أو مقطع تجاري تسجل فيه هذه المواد لغايات احصائية .

٤ . يشترط ان لا يكون ادخال مثل هذه المواد بهدف التخزين واعادة التصدير الى خارج البلاد بنفس الحالة التي دخلت فيها .

قطاع المشاغل وعمليات الصيانة

مادة (٥١) : يسمح بالمناطق الحرة باقامة المشاغل وورش الصيانة لذوي الخبرة والامكانات الكافية لتغطية احتياجات العمل .

مادة (٥٢) : تتم عمليات الاصلاح والصيانة وفقا للأسس التالية :

١ . يسمح بادخال الهناجر والعدد واللوازم اما من الأسواق المحلية أو استيرادها معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى ، ويتم ادخالها بموجب طلب ايداع حسب الأصول .

٢ . يحتفظ صاحب المشغل بسجلات لكافة اللوازم والقطع الموجودة في مشغله سواء تلك المدفوعة الرسوم أو المعفاة .

٣ . يسمح لأصحاب المشاغل بتركيب الاطارات والأجنحة والأبواب وغرف القيادة والموتورات والبطاريات والمكيفات وأجهزة التبريد للبرادات (الشاحنات) وكافة القطع التي يمكن تمييزها وحصرها ، وأما القطع الصغيرة الأخرى والتي يتعذر حصرها فلا يسمح بتركيبها الا اذا كانت مدفوعة الرسوم سواء كانت من المنطقة الحرة أو مشتراة من السوق المحلي .

٤ . لا يسمح باجراء الصيانة الا للآليات والمعدات المخزنة في المنطقة الحرة اصولا .

٥ . عند تركيب اي من القطع المذكورة بالبند (٣) والتي يمكن تمييزها ، ينظم بها طلب نقل (على النموذج المقرر) من الموقع المخزنة به الى

المشـغل ويشار بذلك الى طلب الادخال الاصلي وقبل خروج الآلية التي ركبت عليها ينظم بهذه القطع طلب اخراج ويشار اليها على متن البيان الجمركي وطلب الايداع الخاص بالآلية .

ويجري التاكـد من تركـيب هذه القطع من قـبل المنطقة الحرة بموجب محضر (على النموذج المقرر) .

مادة (٥٣) : يسـمح باخـراج السيارات والمعدات والآليات والماكنات وقطعها من المنطقة الحـرة الى السـوق المحلي لغـايات الاصــلاح والصــيــانة ضمن الترتيبات التالية :

١ . تقوم المنطقة الحرة باعداد نموذج بالتنسيق مع الجمارك يخصص لهذه الغـاية تدون فـيه مواصفات الآليات أو المعدات المنوي اصلاحها يوقع عليه موظف المنطقة الحرة وصاحب العلاقة .

٢ . ترسل الآليـة مع النمـوذج الى مـركـز الجـمرك للكشف عليها من قبل الموظف الجمركي المختص ويوقع النموذج مع ملاحظاته .

٣ . يسـمح مـدير الجـمـرك باخـراجها الى السوق المحلي للتصليح والاعادة بمـوجب تعـهـد شركـة تخليص أو كـفـالة صـاحبها مع تحديد مهلة الاصلاح .

٤ . يفـتح سـجل خـاص لدى مركز الجمرك والمنطقة الحرة لغايات التنظيم والمتابعة .

مادة (٥٤) : يسـمح باخـراج أجـزاء الماكنات الصـناعـية وأجزاء الآليات لغايات الصيانة والاعادة شريطة استعمال قطع غيار من السوق المحلي .

المخالفات والمصالحات

مادة (٥٥) : ١ . عند اكـتشاف اية مخالفة لأحكام قانون المؤسسة ونظام الاستثمار فيها وأية تعليمات تصـدرها يُـنظم ضـبـط من قـبل الموظف مكتشف المخالفة يشتمل على وصف كامل لتفاصيل المخالفة ويوقعه ثم يعرضـه على المدير للمصادقة عليه اذا اقتنع بحيثيات الضبط .

ب . يُـبلغ الضـبـط الى الشـخص المعني بالذات فـاذا لم يتـقدم بطلب خطي خـلال عشرة أيام من ابلاغه لتسوية المخالفة مصالحة يُـحول الضبط الى المحكمة .

جـ . للمـدير العـام او من ينيبه في أي وقت قبل صدور الحكم القطعي من المحكمـة أن يصـالـح عن أية دعوى أو اجراءات شرع فيها ضد مرتكب المخالفة وذلك باستيفاء مبلغ لا يقل عن (٢٥٪) من الغرامة التي يجوز الحكم بها من قبل المحكمة .

د . يستثنى من حق المصـالحة المخالفات المشار اليها في المادة (٥) من النظام والمخـالفـات التي يعاقب عليها بالحبس بموجب أحكام المادة (٢٦) من النظام .

هـ . تدفع المكافـآت لمكتـشـفي المخـالفـات وفق القواعد المنصوص عليها في قانون الجمارك .

أحكام ختامية

مادة (٥٦) : لمجلس الادارة ان يبت في أية حالة لم تعالجها هذه التعليمات .

مادة (٥٧) : تعتبر هذه التعليمات نافذة اعتبارا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

مادة (٥٨) تُـلغى تعليمات التـخزين والاستثمار في المناطق الحرة الصادرة بعدد الجريدة الرسـمـية رقم (٣٧٦٧) تـاريـخ ١٦/٧/١٩٩١ لـتـحـل محـلهـا هذه التعـليمات .

مجلس ادارة مؤسسة المناطق الحرة

نقابة الممرضين والممرضات والقابلات القانونيات

كشف بأسماء الممرضين والممرضات والقابلات القانونيات

المسددين للرسوم السنويه لعام ١٩٩٣م .

حرف (أ)

١ . ابراهيم سالم صالح الروابده
٣ . ايمان فوزي يحي اسلام
٥ . الهام احمد بطاينه
٧ . ايمن يونس السعودى
٩ . احمد فوان فاين ماضي
١١ . ايمان عمر عميره
١٣ . احمد عبدالله الفيومي
١٥ . اكرم احمد عبدالحميد
١٧ . اخلاص فايق عبدالرزاق
١٩ . اسماء احمد صالح
٢١ . اسماء موسى البخيت
٢٣ . امل عبدالعزيز خضر
٢٥ . ايمان حسيب هزال
٢٧ . اليزابيث حنا عصفور
٢٩ . ابتهاج زايد ذياب الشرفا
٣١ . اسماء محمد المعايطه
٣٣ . احمد سالم محمود الزعبي
٣٥ . ايناس علي حمدي الاحمد
٣٧ . اروينا عمر محمد المعاني
٣٩ . امنه موسى عبدالله مهيدات
٤١ . ايمان عبدالله سليمان الهور
٤٣ . ايمن محمد عبدالرحمن حمدان منصور
٤٥ . اميره محمد يوسف عليان
٤٧ . احمد عبدالرحمن العبسي
٤٩ . احمد كامل عبدالعزيز
٥١ . انتصار النجار
٥٣ . الهام مزاهره
٥٥ . احمد محمد عبدالحافظ
٥٧ . امل موسى الاقطش
٥٩ . اعتدال محمد اسماعيل

٢ . انعام موسى سالم الربضي
٤ . احمد عبدالكريم محمود جردات
٦ . ايمان احمد ملاعبه
٨ . احمد عبدالله محمد السباتين
١٠ . اسماء موسى الحاج حسن
١٢ . احمد عبدالرحيم الفيوميى
١٤ . اسامه عزت المصري
١٦ . ايمن محمد عوض
١٨ . اريج فهمي عوده
٢٠ . اسماء عبدالرحمن ابو زيد
٢٢ . اعتدال صبحي الفراعنه
٢٤ . امنه احمد ابو حويله
٢٦ . ايمان عقيل برماوي
٢٨ . احمد محمود حسن المحمد
٣٠ . انتصار الجيلاني
٣٢ . ابتسام محمد عليان ابو فاره
٣٤ . امل سميح اسماعيل صالح
٣٦ . ابتسام احمد حسين الحموري
٣٨ . امل عبدالله حسين حسن
٤٠ . اسراء عبدالحفيظ عبدالرحمن
٤٢ . امل خليل محمد عليان
٤٤ . امل احمد سليمان رشايده
٤٦ . احلام احمد محمد جادالله
٤٨ . الهام ملقم
٥٠ . اسامه مصطفى
٥٢ . احلام البكور
٥٤ . انتصار شاهين
٥٦ . اروى ابو الرب
٥٨ . انتصار احمد الجالودى
٦٠ . ايمان فرج العمري

٦١ . اكرم احمد العموش
٦٣ . اماني رضا ابراهيم عبدالله
٦٥ . اديبا خلف مفلح الملكاوى
٦٧ . اسماء رشيد حداد
٦٩ . احمد محمود سليمان فرج
٧١ . احمد محمد علي ملحم
٧٣ . اسماء محمد صالح الخطيب
٧٥ . احمد حمدان العيسى
٧٧ . احمد ابراهيم محمد الخوالده
٧٩ . امل مسلم صالح السعيداني
٨١ . اسيا صالح محمد ابراهيم
٨٣ . احمد جميل المنشاوى
٨٥ . اسماء سليم بطارسه
٨٧ . امل شكري ابو حسنه
٨٩ . ايمن فرح فوزي بدر
٩١ . ابراهيم بشابره
٩٣ . ابتسام بطرس حدادين
٩٥ . احمد رمضان
٩٧ . ايمان الشله
٩٩ . اخلاص اطعيمه الخليل
١٠١ . الهام حسين خميس حمد
١٠٣ . امنه محمود عبدالله الهبيل
١٠٥ . احمد كامل احمد طه
١٠٧ . ابتسام محمد ابراهيم سالم
١٠٩ . امل ظاهر علي العوران
١١١ . ابراهيم احمد نوفل
١١٣ . انعام خلف
١١٥ . اروى فهد النعمط
١١٧ . احسان عبدالرزاق لاش
١١٩ . امنه مطيع عبيد
١٢١ . انصاف سامي ساري حداد
١٢٣ . امل احمد منيب اسعد عوض
١٢٥ . اماني محمد اسماعيل مشعل
١٢٧ . امنه احمد عبدالرب شاهين
١٢٩ . اسماء سليم سليمان الرشدان
١٣١ . اروى محمود حسين مليح
١٣٣ . اخلاص سليم جريس جداد
١٣٥ . احلام سيف الدين محمد قرمش
١٣٧ . اميمه ناصر سليم قشوع

٦٢ . اعتدال سعدالدين علي
٦٤ . امل خير عبداللطيف عفروق
٦٦ . امينه عبدالجواد سمور
٦٨ . امجد محمد كوبري
٧٠ . ايمان شاكر عبالكريم دقدوقه
٧٢ . اريج نايف فالح ابو سالم
٧٤ . الهام نواف مطلق الجمل
٧٦ . امينه حمد محمد الوديان
٧٨ . امينه الشرع
٨٠ . اريج ياسمين مطلق الشمايله
٨٢ . ايلين موسى حدادين
٨٤ . انتصار محمد الجواوده
٨٦ . ايمان يوسف طنبور
٨٨ . ايمان لطفي عبدالرحمن
٩٠ . ايمان احمد عمار الخزاعله
٩٢ . امين العزام
٩٤ . احمد عوض المجارمه
٩٦ . ابراهيم غالب الفاعوري
٩٨ . احمد حسن ابو سرحان
١٠٠ . اميمه زين الدين الرجبي
١٠٢ . ايمان عبدالله حمدان
١٠٤ . اميس فهمي عودة احمد
١٠٦ . الين جون بردا هيدي
١٠٨ . احمد سعدات عبدالرحيم
١١٠ . امال نهار سهاونه
١١٢ . ايمن فتحي محمد غانم
١١٤ . انشراح خالد قادري
١١٦ . اميه نصار
١١٨ . انصاف شعبان
١٢٠ . امنه عبدالجابر الشاطور
١٢٢ . احمد محمود حمد المواجده
١٢٤ . امل ابراهيم سلامه السميرات
١٢٦ . اخلاص محمد نمور ابو غوش
١٢٨ . انتصار حسن عبدالقادر
١٣٠ . امتيان شوكت عبدالله
١٣٢ . ايمن محمد نهار المنسي
١٣٤ . امل خليل ابو عتيله
١٣٦ . امل خالد محمد المعايطه
١٣٨ . اسماعيل يوسف احمد المفلوسي

١٩٤٨

١٣٩ . اياد حسن محمد عبدالرازق
١٤١ . اكرام عبدالله عبدالرحمن عبدالله
١٤٣ . احمد محمود خميس عيد
١٤٥ . انور احمد توفيق الرفاعي
١٤٧ . ابراهيم احمد محمد اغبيرية
١٤٩ . احمد محمد فلاح العيسى
١٥١ . ابراهيم عبدالكريم علي الكايد
١٥٣ . امل شفيق اسماعيل عفانه
١٥٥ . اسامه محمد مصطفى الحاج
١٥٧ . ايمان نور الدين شحاده
١٥٩ . احمد موسى محمد الروابده
١٦١ . امل عبدالكريم عبد النسور
١٦٣ . ايمان ابراهيم محمود الظاهر
١٦٥ . ابراهيم احمد سعيد الزيود
١٦٧ . امل ياسين مطلق الدعاسين

١٤٠ . ابتسام خليل الشريف
١٤٢ . احمد هارون التوامله
١٤٤ . امان ابراهيم ابو غربية
١٤٦ . ايمان احمد السموري
١٤٨ . ايمان محمد يوسف نوفل
١٥٠ . ايمن مصطفى خليل طاهات
١٥٢ . اسماء طعمه عطاالله حداد
١٥٤ . اسمى على احمد طه
١٥٦ . احمد عبدالرحيم حمدان
١٥٨ . ايمن بدر محمود الطردي
١٦٠ . ايمن محمود محمد خلاوي
١٦٢ . احمد يوسف حسين ابو دلو
١٦٤ . اميله عبدالله ابو الدوله
١٦٦ . ايهم ايوب شراري زريقات

حرف (ب)

١. بسمه خلف مقبل الهديفات
٣. بثينه عبدالكريم خضر
٥. بسام ابراهيم اسماعيل عبدالفتاح
٧. بسمه محمود مطير
٩. بلال ابراهيم حسن سليم
١١ . بثينه هاشم محمود علي سليمان
١٣ . بثينه محمد سالم السالم
١٥ . بلال محمود رجا السكجي
١٧ . بشير توفيق جميل فزع
١٩ . براءة عبدالرزاق احمد عربيات
٢١ . بلال محمد مصطفى مهانوه

٢. بهيه ذيب عوده
٤. باسمه صالح مستريحي
٦. بلال مصطفى سليمان فاضل
٨. بسام نواف المجالي
١٠ . باسمه اسماعيل محمود دوله
١٢ . بلقيس ابراهيم سلامه
١٤ . بثينه سالم سالم الوشاح
١٦ . بيان لطفي محمود شرف
١٨ . بسام موسى يونس ابو زيد
٢٠ . بكر جبر عبدربة الهريني

حرف (ت)

١. تمام راغب محمد يوسف
٣. تيسير محمد ياسين
٥. تغريد حسني محمد حسين
٧. تغريد عدنان محمد هليلات
٩. تغريد محمد داوود ابراهيم معالي
١١ . تغريد يوسف ابو عجمية
١٣ . تغريد رضوان خليل الطايفه
١٥ . توفيق عبدالقادر احمد الراموش

٢. تهاني صالح حسن القواسمه
٤. تغريد منير محمد عبداللطيف
٦. تغريد فارس السوداني
٨. تهاني طه حسين عليان
١٠. تغريد ناجي محمد صلاح
١٢ . تمام سليم اسماعيل عاليه
١٤ . تغريد احمد اسعد موسى
١٦ . تفاحه مسعود حداد

١٩٤٩

حرف (ث)

١. ثريا احمد محمد
٣. ثريه سعيد اسعد سلهب

٢. ثابت محمد حسين الحاج حسين

حرف (ج)

١. جمال محمد حامد
٣. جانيت ميخائيل الياس عواد
٥. جان جمال الدين
٧. جانيت سهاد سومنيان
٩. جيداء مصطفى محمود الرفاعي
١١ . جمال موسى محمد احمد
١٣ . جمال اخميس محفوظ ابو عوض
١٥ . جمانه جابر ابراهيم جرادات

٢. جهاد عبدالرزاق عبداللطيف
٤. جهاد احمد يانس
٦. جيهان عرفات توفيق
٨. جان دارك ابو جابر
١٠ . جمال محمد مصطفى المناصره
١٢ . جهاد حسين محمد البستنجي
١٤ . جهاد مسلم سالم
١٦ . جميله موفق احمد ابو لبده

حرف (ح)

١. حياه يوسف مصطفى قوزح
٣. حنان ابراهيم محمود ابو حلاوه
٥. حلوه محمد حسين
٧. حنيفه محمد الإمام
٩. حسن احمد الشيخ
١١ . حسنيه عقيل محمد الزغول
١٣ . حنان هلسه
١٥ . حسين كمال عواد العمران
١٧ . حليمه حمد النزال ابو شريف
١٩ . حنان حامد احمد منصور
٢١ . حمده سامي
٢٣ . حازم نادر محمود منصور
٢٥ . حنان علي احمد الصعوب
٢٧ . حسن ابو رزق
٢٩ . حسن سميح حسن الشرايعه
٣١ . حسنيه عبدالعزيز الخجات
٣٣ . حنان سعيد الباشا
٣٥ . حنان محمود سليمان الزقايبة
٣٧ . حنان اسماعيل حسن صالح مصلح
٣٩ . حسين محمد حسين ابو ذياب
٤١ . حامد محمود محمد النجار
٤٣ . حياه سليمان محمد عوض

٢. حنان محمد سليمان ابو دامس
٤. حياه احمد عبيد الدسوقي
٦. حنان عبدالرحمن ابو طعيمه
٨. حنان عبدالمهدي عبدالفتاح
١٠ . حنان علي عوض النعيمات
١٢ . حسن ابو رزق
١٤ . حياه بسيسو
١٦ . حنان عبدالمحسن فندي الرهيد
١٨ . حنان بسام محمود بني يونس
٢٠ . حنان عوده سمعان طعامنه
٢٢ . حسنيه حسين صلاح ابو راس
٢٤ . حنان جبرين محمود الحمادي
٢٦ . حسن محمود طعمه
٢٨ . حياه احمد سلامه الدسيت
٣٠ . حنان راتب محمد مرعي
٣٢ . حليمه سليمان حمد البطوش
٣٤ . حنان صبحي خضر الحاج تميم
٣٦ . حنان تركي محمود ابو الهيجاء
٣٨ . حجازيه موسى ابو عواد
٤٠ . حليمه محمود محمد عقل
٤٢ . حسن محمد احمد مخلوف

١٩٥٠

حرف (خ)

٠١ . خالد محمد عباس ربابعه
٠٣ . خوله حسن عبدالكريم
٠٥ . خوله احمد عليان عشامنه
٠٧ . خوله خليل ابو ظاهريه
٠٩ . خالد مصطفى ابو عزيزه
١١ . خوله عبدالمعطي القدومي
١٣ . خلود حسن محمد الحوراني
١٥ . خوله عبيدات
١٧ . خديجه شحاده عواد الشرع
١٩ . خوله احمد سليمان المغربي
٢١ . خالد عبدالسلام صالح المحروم
٢٣ . خالد سامح العجلوني
٢٥ . خالد حسين محمود الصمادي
٢٧ . خالد ابو نواس
٢٩ . خالد زهدي سعاده
٣١ . ختام يوسف نبيه العمرو
٣٣ . خلود محمد جمعه محمود مصطفى
٣٥ . خلود خلف الزيات
٣٧ . خالد سعيد خليل صالح
٣٩ . خضر سعيد يوسف علقم
٤١ . خالد احمد عبدالرحمن المصري
٤٣ . خالد حسن يوسف الفريده
٤٥ . خالد عبدالله ذيب خضر
٤٧ . خليل حسين خليل الحروب

٠٢ . خوله وليد ابراهيم
٠٤ . خوله ابراهيم احمد فرحان
٠٦ . خوله محمود داوود
٠٨ . خالد محمد حماد
١٠ . خميس حسونه بدر
١٢ . خلود خالد محمد الشقران
١٤ . خالد احمد مصطفى فريحات
١٦ . خليل عيسى الصياد
١٨ . ختام جريس سليمان سمردلي
٢٠ . خيريه رفيق محمد نصار
٢٢ . خالد حسن صالح ذياب
٢٤ . خلود سليم احمد الخطيب
٢٦ . خالد ابراهيم محمد الخوالده
٢٨ . خيريه عبدالكريم ابراهيم
٣٠ . خديجه هاشم محمد الحجاوي
٣٢ . خالد جمال فارس الفرايعه
٣٤ . خالد جمال اسماعيل عامر
٣٦ . خيريه عبدالسلام الكتوت
٣٨ . ختام اسحق محمود عبدالله
٤٠ . خديجه كريم حسن العرايضه
٤٢ . خالد اسماعيل علي الزول
٤٤ . خلود فؤاد اسعد بناني
٤٦ . خوله محمود محمد سليمان

حرف (د)

٠١ . دلال عثمان نهار العمرات
٠٣ . دلال احمد ابو خشبه
٠٥ . دينا نبيل فوزي عوده
٠٧ . ديانا ههو

٠٢ . دعد احمد الناصر
٠٤ . دسوقي احمد البلابسه
٠٦ . دينا مزاهره
٠٨ . دراجانا ماركوتيشليا عبيدات

حرف (ذ)

٠١ . ذياب ابو عجميه

حرف (ر)

٠١ . ربيع سليم التل
٠٣ . رشيد يوسف رشيد مصاروه

٠٢ . رسميه محمد سعيد الخطيب
٠٤ . رباب محمد ذياب

١٩٥١

٠٥ . ربحيه عبدالرحيم دغمش
٠٧ . ريم مثقال القاسم
٠٩ . ريما وليد خليفه
١١ . رحاب محمد احمد حمدان
١٣ . رائده سعيد عبدالله عبدالله
١٥ . رضا يوسف الخضور
١٧ . رولا عادل مصطفى البطم
١٩ . راويه صبحي عبدالله الحميدى
٢١ . رقيه ابراهيم القطاونه
٢٣ . رائد عمر عبدالعزيز النوباني
٢٥ . رابعه خلف الهزايمه
٢٧ . رياض حسن محمد ابو داوود
٢٩ . رائد محمد عثمان مسعد
٣١ . رولا غرايبه
٣٣ . رائده قاسم صبري الخطيب
٣٥ . رائد علي موسى جرادات
٣٧ . رابعه صالح ابراهيم
٣٩ . ريما علي ابراهيم خليل
٤١ . رنده حجازين
٤٣ . رسميه مصطفى سالم الاعمر
٤٥ . راجحه فايز احمد حسن صالح
٤٧ . رشده رافت يوسف النحاس
٤٩ . رياض محمد كايد الحسامي
٥١ . رغد رضا احمد المجاهجه
٥٣ . رائده سامي ساري حداد
٥٥ . رهام امين عبدالقادر المومني
٥٧ . ريما سالم مرشد ابو دلو
٥٩ . رائد طه سلامه ربعي
٦١ . رائد قاسم محمد التميمي
٦٣ . رائد عبدالرحمن عثمان صافي
٦٥ . رامي رجا صالح خصاونة
٦٧ . رائد محمد احمد ابو كف
٦٩ . ريم عبدالرحمن امين غزال

٠٦ . رجاء نجاتي عياش
٠٨ . ريما عبدالعزيز الفراعنه
١٠ . رائد محمد بابا
١٢ . رحمه عيسى محمد حمد
١٤ . راويه محمد فياض ابو سرايا
١٦ . رهام اندرواس سليمان يعقوب
١٨ . رئبان احمد قاسم شرشير
٢٠ . ريما نايف حسين المومني
٢٢ . رغده شكري
٢٤ : ريام توفيق علاوي
٢٦ . رجاء فؤاد محمود ابو عزب
٢٨ . رائده حسين محمد صالح
٣٠ . ربحي محمود صافي ياسين
٣٢ . ريم فالح صالح الجحجوح
٣٤ . رياض محمد عبدالله طلفاح
٣٦ . رسميه محمد حسين عماوي
٣٨ . رقيه محمد الشياب
٤٠ . رائفه محمد الجلايقه
٤٢ . ريم بسطامي
٤٤ . رغده محمد عبدالقادر النغاري
٤٦ . رويده محمد علي الحاج خليل
٤٨ . رحاب خيري احمد عبدالجبار
٥٠ . ريمان عبدالله حبيب سهاونه
٥٢ . رجاء محمد عبدالرحمن طبيشات
٥٤ . روله جميل محمود حسن
٥٦ . روضه كايد مصطفى ضمره
٥٨ . ريما انشاصي
٦٠ . رحمه محمد صالح الهزايمه
٦٢ . رجاء حاتم قاسم
٦٤ . رمضان امين عبدالرحيم سلامه
٦٦ . رجاء طلب احمد نشوان
٦٨ . رانيا جورج الياس العكاوي
٧٠ . رسمه علي سلامه العنيطي

حرف (ز)

٠١ . زياد حامد محمد مثقال المهيرات
٠٣ . زرين محمود مبير
٠٥ . زهره نافع عوده

٠٢ . زبيده موسى الاقطش
٠٤ . زكيه ابراهيم برهم
٠٦ . زينب محمد الوحش

٠٧ زينب محمد حسين
٠٩ زينه مصطفى المصريطي
١١ . زهير خالد ابو دحيله
١٣ . زهدي نمر زهدي اسعد
١٥ . زكيه الازرعي
١٧ . زكيه علي محمود شحاده

حرف (س)

٠١ سوسن عبدالله ابراهيم مصاروه
٠٣ سعاد موسى حسن كتابه
٠٥ سمير قندح فريد قندح
٠٧ ساميه محمد ياغي
٠٩ سميره زكي عبدالله
١١ . سناء جميل عكاشه
١٣ . سهام عادل مصطفى
١٥ . سودرلينا ابراهيم ابو قبطيه
١٧ . سلطان محمد الدباس
١٩ . سلمان سلامه المساعيد
٢١ . سلطان عيسى البنا
٢٣ . سعاد عبدالرؤوف شهابات
٢٥ . سلوى يوسف سليمان صوالحه
٢٧ . سهير محمود حسين قواديس
٢٩ . سمر محمد اسماعيل البيتاوى
٣١ . سميره رياض فياض عبدالله
٣٣ . سناء شحاده
٣٥ . سميه الجدوع
٣٧ . سهام محمد علي
٣٩ . سهام عبداللطيف يوسف حوراني
٤١ . سمر محمد عبدالرحيم السوالمه
٤٣ . سونيا محمد ابراهيم احمد سعيد
٤٥ . سهير فؤاد جميل دعيبس
٤٧ . سميه القدومي
٤٩ . سمر علي سليمان العماوى
٥١ . سهام احمد محمود عليان ابو فاره
٥٣ . سامي محمود عبد
٥٥ . سهير علي محمد علي
٥٧ . سميه غازي سعيد ياسين
٥٩ . سحر فتحي الصغير

٠٨ زينب محمود طه
٠١٠ زكريا زكي السنال
١٢ . زيد الحمدان
١٤ . ناهي جاد الله حداد
١٦ . زها سالم حدادين
١٨ . زياد محمود حسن سكله

٠٢ سناء محمد محمود اسعد
٠٤ سهام محمود عبدالقادر نصر الله
٠٦ سلوى حسن محمد حسن مرعي
٠٨ سعديه عبدالهادي المقابله
٠١٠ سميره لطفي البسيوني
١٢ . سناء علي علي
١٤ . سهيله سعيد النجار
١٦ . سوسن صبحي الشيخ
١٨ . سلطان عبداللطيف ابو اسعد
٢٠ . سمير محمد الحراسيس
٢٢ . سعيد محمد سامي خلف
٢٤ . سميه ماجد العكايله
٢٦ . سحر فرحان عبدالمعطي اسعيفان
٢٨ . سلطان كمال احمدالزعبي
٣٠ . سامي جاسر حسين احمد
٣٢ . سعديه سالم احمد
٣٤ . سمر النور
٣٦ . سهى عادل الصفدي
٣٨ . سميره قمق
٤٠ . سعاد مقبل الحطاب الشديفات
٤٢ . سحر هارون رشيد
٤٤ . سهيله عبدالسلام حسن العقول
٤٦ . سميحه السقاف
٤٨ . سهام محمود محمد ابو الهيجاء
٥٠ . سوسن وديع حدادين
٥٢ . سميره الخليلي
٥٤ . سعاد بربار
٥٦ . سناء سلطان عبيدات
٥٨ . سناء نعيم عيسى
٦٠ . سحر محمد عبدالله الامير

٦١ . سماح فهد ابراهيم المداننات
٦٣ . سعيد يوسف احمد عبدالرزاق
٦٥ . سهير حسني محمد الغبيش
٦٧ . سحر طلعت ابو لبده
٦٩ . سناء عبدالرحيم عبدالقادر
٧١ . سميره اميس شماس
٧٣ . سلوى البشير
٧٥ . سوسن عبدالسلام المجالي
٧٧ . سلام علي يونس يوسف
٧٩ . سهام امين عطية الساحوري
٨١ . سماح محمود عبدالله مصلح
٨٣ . سهير شاكر دبابنه
٨٥ . سميره توفيق الكيلاني
٨٧ . ستار يعقوب سليمان غنما
٨٩ . سناء عبدالجابر قاسم ناصيف
٩١ . سناء امين صالح مساد
٩٣ . سوسن كامل دنون

حرف (ش)

٠١ شيخه عز ايوب
٠٣ شريفه قاسم سالم الهجل
٠٥ شهده حلمي الحوراني
٠٧ شبلي شحاده محمود منصور
٠٩ شماع ابراهيم سالم الملكاوى

حرف (ص)

٠١ صفاء مصطفى اسماعيل
٠٣ صبحيه جبر ساره
٠٥ صباح علي المحمود الرواشده
٠٧ صفاء محمد خير عبدالقادر عبنده
٠٩ صالح ياسين طاهات
١١ . صباح علي نايف طه

حرف (ض)

٠١ ضحى علي القواسي

حرف (ط)

٠١ طريف الحسيني
٠٣ طلال حيدر طلال البدوي

٦٢ . سميحه حكمت شقديح
٦٤ . سهاد محمد عبدالعزيز عزايزه
٦٦ . سوسن حسن احمد المومني
٦٨ .سناء كامل عبدالله حسن
٧٠ . سوسن عوده خميس صافي
٧٢ . سلوى شاكر نمر علي
٧٤ . سميره محمد الحباشنه
٧٦ . سميحه سهيل شفيق
٧٨ . سهى طلال نصيرات
٨٠ . سكينه سالم يوسف طشطوش
٨٢ . سلمى حسين عبدالرحمن الحربي
٨٤ . سحر محمود السعيد
٨٦ . سامر عمران زكي الخطيب
٨٨ . سهى محمد رجائي سليم ريان
٩٠ . سميه طلال احمد محمود
٩٢ . سميه خليل ياسين المصري
٩٤ . سيفتا نيكولاي ايفان مطالقة

٠٢ شمس الدين قاسم محمد خشمان
٠٤ شهلا عزت المصرى
٠٦ شهلاء كلوب
٠٨ شيران منصور احمد شقير
٠١٠ شريف محمد بشير الدبابسه

٠٢ صخر سالم العيارى
٠٤ صفوان محمد ابو سرايا
٠٦ صفيه احمد عبدالرحيم
٠٨ صباح ابو جريس
٠١٠ صباح سمير
١٢ . صبحيه محمد الهلبي

٠٢ طلب محمد علي قطاشه

حرف (ظ)

٠١ . ظريفه جابر سيف
٠٣ . ظريفه منصور
٠٢ . ظريفه يوسف رشيد موسى

حرف (ع)

٠١ . عماد الدين يحي نواف العمري
٠٣ . عبدالحفيظ عوده شطناوي
٠٥ . عبدالقادر عبدالله عبابنه
٠٧ . عائده محمود محمد العجلوني
٠٩ . عبدالباسط محمد عبدالهادي ايوب
١١ . عبله صالح عساف
١٣ . عزيزه جرادات محمود
١٥ . عنايات سيد الشريف
١٧ . عبدالرحمن محمد العزه
١٩ . عبدالغفار فؤاد مدالله
٢١ . عبير ابراهيم مصطفى حسان
٢٣ . عماد عبدالرحيم الحسامي
٢٥ . عماد روحي شاهين
٢٧ . عادل محمود حسين الحمادي
٢٩ . عمر صالح علي العكور
٣١ . عايده ابراهيم عويس
٣٣ . عصريه احمد سليمان الغمور
٣٥ . عصام احمد عايش الغمور
٣٧ . عاهده محمد عيسى النجار
٣٩ . عيسى محمد علي محمد نعواشي
٤١ . عائشه محمد عليوي ايوب
٤٣ . علياء حدادين
٤٥ . عفاف بربار
٤٧ . عواطف علي عطا الحوامده
٤٩ . عمر محمود العيسوى
٥١ . عثمان نايف دندن العتوم
٥٣ . عماد محمد الدردور
٥٥ . عمران عيسى ابو فوش
٥٧ . عبدالله الرفاعين
٥٩ . عدنان يوسف ذيب حامد
٦١ . عفاف معين شاهين
٦٣ . عمر عبدالحميد الفواليه
٦٥ . عبدالباسط عبداللطيف التلفيقاوي

٠٢ . عطاف محمود علي زياده
٠٤ . عواطف نجيب عويس
٠٦ . عائشه مسلم ضمور
٠٨ . عبدالهادي عبدالكريم المحمد
١٠ . عفيفه خليل يوسف
١٢ . عدله محي الدين عايش
١٤ . عفاف محمد جابر
١٦ . عاطف مفضي هويدي
١٨ . عبدالعزيز حسن الحريبات
٢٠ . عمر محمد ابو عمران
٢٢ . عبدالرحمن عارف عبد هربوش
٢٤ . عطاف حسن محمد المستريحي
٢٦ . عاصم سليمان احمد ملكاوي
٢٨ . عصام مصطفى عبد الحمادي
٣٠ . عماد سليم مصطفى عوده
٣٢ . عبير صالح البيك
٣٤ . عطاف احمد مصطفى الاحمد
٣٦ . عماد عبدالرحيم راجحه
٣٨ . علي احمد عبد المومني
٤٠ . عصام خميس محمد اكفايه
٤٢ . عزيزه احمد عبدالله ابو فخه
٤٤ . عايده الطوال
٤٦ . عبير هشام كمال
٤٨ . عايده متعب محمد القطاطشه
٥٠ . عايده محمد هويمل القرمان
٥٢ . عمر القضاه
٥٤ . عبدالرزاق محمد الدويدي
٥٦ . عماد موسى عمر
٥٨ . عبدالفتاح زهير عبدالفتاح
٦٠ . عبير عمر حجاج
٦٢ . علي محمد عوض الخليفات
٦٤ . عمر ذياب ابراهيم عبدالحق
٦٦ . عمر حسن نمر مرهد

٦٧ . عائشة موسى عبدالله مهيدات
٦٩ . عائشة عبد جبريل
٧١ . عماد عياد الزغارنه
٧٣ . عبير محمد قاسم رشيد
٧٥ . عبدالله مفلح زيدان السمير
٧٧ . عاليه ابراهيم الرفاعي
٧٩ . عائشة راشد شديفات
٨١ . عبدالحليم محمود فرحان الشياب
٨٣ . عمر تركي سلمان القيسي
٨٥ . عائشة عامر اسماعيل علي الحاج
٨٧ . عبير محمد عاكف احمد
٨٩ . عطاف عبدالرحمن محمد محسن
٩١ . عائشة محمد السعد بني سعيد
٩٣ . علي يوسف محمد الرواشده
٩٥ . عائده عزات حسين الحر
٩٧ . عبدالقادر عبدالكريم عسكر
٩٩ . عمر محمود محمد حسن
١٠١ . عبير عبدالفتاح محمد ابو عزيزه
١ . عماد حنا ابراهيم دبابنه
١٠٥ . عبير محمد عبدالعزيز حرزالله
١٠٧ . عواطف جبر غنام البلوي
١٠٩ . عبدالله محمد غالب الحوامده
١١١ . عصام عبدالله عمر الخطيب

٦٨ . عبدالعزيز محمود الرواشده
٧٠ . عبود حسن سليمان
٧٢ . عمر محمد احمد عزام
٧٤ . عزيه فياض
٧٦ . عبدالباسط محمد سعيد احمد
٧٨ . علياء المعادين
٨٠ . عائشة جبر البستنجي
٨٢ . عايشة محمد نمر سلطان
٨٤ . علي محمد عنيزان عبدالغني
٨٦ . عطاف جميل سالم ابو يوسف
٨٨ . علي محمد عقلة الجبالي
٩٠ . عاطف عمر حسين
٩٢ . عاليه محمد شحده ابو سنينه
٩٤ . عمر احمد محمد وهدان
٩٦ . عادل وصفي علي حرب
٩٨ . عائشة سيد علي
١٠٠ . عدنان عثمان المحروق
١٠٢ . عبدالمعطي ابراهيم محمد ٠٣
١٠٤ . علاء سليمان احمد عبيدات
١٠٦ . عبدالله عمر علي الخطيب
١٠٨ . عماد عادل محمد الشديفات
١١٠ . عندليب محمد جمال حمدان

حرف (غ)

٠١ . غاده رشدي احمد حسن
٠٣ . غاده معايطه
٠٥ . غاده علي علي الصالح
٠٧ . غازي احمد السالم
٠٩ . غزلان راتب محمد مرعي
١١ . غاده عوض خليل الوحوش

٠٢ . غاده عبدالله شحاده الحايك
٠٤ . غاده شعبان ابو شرابي
٠٦ . غالب عبدالرزاق محمود خمايسه
٠٨ . غاده عبالوهاب البلاسمه
١٠ . غاده عبدالكريم علي قاسم
١٢ . غاده هشام محمد جميل

حرف (ف)

٠١ . فداء احمد سعيد الطبال
٠٣ . فوزت فوزي احمد ابو الرب
٠٥ . فردوس محمد ذيب الشيشاني
٠٧ . فهيمه يوسف البزور
٠٩ . فاتن هشام ابو حجله
١١ . فاطمه احمد الحديدي

٠٢ . فريال محمد ذياب عبيدات
٠٤ . فدوى خالد الحديدي
٠٦ . فتحيه محمد الدغيمات
٠٨ . فاطمه عبدالله احمد الحيران
١٠ . فاديه نعيم حداد
١٢ . فاطمه خالد ابو زيتون

١٣ . فاطمه شريف عمر
١٥ . فتحيه طاهر جاد الله
١٧ . فايزه محمد مسلم العزه
١٩ . فهد عبداللطيف جرار
٢١ . فريال مصباح ايوب
٢٣ . فتيحه جابر
٢٥ . فاتنه عساف
٢٧ . فاطمه فايز محمد
٢٩ . فاتن محمد تميم محمد
٣١ . فاطمه سلامه طه البستنجي
٣٣ . فايزه احمد محمد ابو ملاح
٣٥. فاطمه موسى ناجي عكاوي
٣٧ . فنه موسى مرجي
٣٩ . فراس مصطفى محمود الدواهده
٤١ . فاطمه ابراهيم عوض العبسي
٤٣ . فاطمه سامي طه عثمان
٤٥ . فاطمه نواف قاسم العوض
٤٧ . فؤاد خليل البدارين
٤٩ . فايا شوقي الطحان
٥١ . فريال فرج مصطفى ارشيدات
٥٣ . فوان عبدالقادر المالول
٥٥ . فوليت اسعد سالم عبدالله
٥٧ . فريال جبرائيل المدني
٥٩ . فاطمه علي راشد المناعي
٦١ . فاطمة صافي حمد ابو صافي
٦٣ . فدوى عبدالرحيم العقاد
٦٥ . فاطمة سعيد احمد الخطيب
٦٧ . فاديه مزيد ناجي الحبابيه
٦٩ . فدوى اسماعيل السربه
٧١ . فداء محمد احمد الامرج
٧٣ . فاطمة محمد عبدالله العمران
٧٥ . فايزه قلعجي
٧٧ . فوان رشاد احمد العامري

حرف (ك)

٠١ كوليت جليل الدباس
٠٣ كفاح عطيه القنام
٠٥ كوثر صبحي محمد سعيد
٠٧ كفاح فارس علي مرعي

١٤ . فاطمه [illegible]
١٦ . فدوى [illegible]
١٨ . [illegible] مصطفى ابراهيم
٢٠ . [illegible] ابو جوده
٢٢ . [illegible]
٢٤ . [illegible]
٢٦ . فدوى محمود [illegible]
٢٨ . فايز عبدالفتاح حسين
٣٠ . فراس عدنان قاطوني
٣٢ . فدوى حسين محمد عبدالعزيز
٣٤ . فداء محمد تميم محمد
٣٦ . فوزيه جلامده
٣٨ . فيرا جبرئيل يوسف حدادين
٤٠ . فاتن يوسف عيسى معايعه
٤٢ . فاطمه محمد علي صانوري
٤٤ . فيصل غازي صالح عياش
٤٦ . فتحيه رزق سعد الفاعور
٤٨ . فتحيه سليمان حماد المرافي
٥٠ . فاطمه زيدان اعمير عبدالرحمن
٥٢ . فتحيه مدالله احمد القطاميد
٥٤ . فاطمه صالح محمود ربابعه
٥٦ . فيروز ناصر حسن ابو عيس
٥٨ . فاطمة محمد صالح الطاهر
٦٠ . فريال مرعي عيسى ابراهيم
٦٢ . فاتن محمد سليمان الرفاعي
٦٤ . فاطمة زكريا حسين
٦٦ . فايزه محمد بشير العمران
٦٨ . فاديه محمد عايش الجبر
٧٠ . فوزي حسين محمود رضوان
٧٢ . فؤاد شحده فرج الخلايلة
٧٤ . فايزه نايف محمد يوسف
٧٦ . فيروز مهربان نعيمي
٧٨ . فرانسيس ماري لومبارد

٠٢ كريمه عطا هديب
٠٤ كوثر سليمان صبره
٠٦ كارولين ماجد محمد ابو سيفين
٠٨ كوثر زهدي علي ابو فاعود

٩. كفايه عبدالسميع احمد طيبه
١١ . كريمان عبدالعزيز السيلاوي
١٣ . كمال محمد محمود العناني

حرف (ل)

٠١ ليلى حسن وادي
٠٣ للي جريس ريان
٠٥ ليقه عبدالله محمد الشافعي
٠٧ ليلى احمد حسن ابو موسى
٠٩ لانا عبدالكريم محمود عواد
١١ . ليلى محمود عبدالدين
١٣ . لميا جميل الزوايده
١٥ . لميا ذيب موسى حداد
١٧ . لينا قعوار
١٩ . ليلى رشاد مرمش
٢١ . لميس عيسى بطارسه

حرف (م)

٠١ موفق محمد ابراهيم المومني
٠٣ ميرفت رافع ذياب صالح
٠٥ محمد رضوان المومني
٠٧ محمد نايف ابراهيم العمري
٠٩ مريم رجا سامي ايوب
١١ . مهند حسين احمد ملحم
١٣ . منى محمود فالح قديسات
١٥ . منال احمد يوسف
١٧ . منى كمال البهلوان
١٩ . مها علي زعموري
٢١ . مهديه صالح عبراوي
٢٣ . ميسون احمد محمد
٢٥ . ميسون محمد عبدالله
٢٧ . مريم عبدالغني احمد غراب
٢٩ . مجدي فهمي مهنا
٣١ . محمد عبدالله الرواشده
٣٣ . محمد لطفي خضر
٣٥ . محمود عبدالله الخطيب
٣٧ . ماجد سليم موسى بطيحه
٣٩ . منى محمد سليمان السلامه
٤١ . ميسون سليمان عوض النوات

١٠ . كريمه سعدي حسين ابو قاسم
١٢ . كامل ابراهيم سعيد ايوب
١٤ . كفاح يوسف مصطفى المرادوه

٠٢ ليلى عزت العزيزي
٠٤ لبنى نعيم احمد ابو التقصيره
٠٦ ليالي جهاد نايف كمنجي
٠٨ ليلى محمد مصطفى ابو غلوس
١٠ . ليلى احمد مرار
١٢ . لينا شفيق محمود ناجي
١٤ . ليلى توفيق مصطفى مصلح
١٦ . ليلى زغبابه
١٨ . لينا محمد والي شقمان
٢٠ . لينا جاسر ابراهيم قوه
٢٢ . لورنس عبدالرزاق عناد

٠٢ مناهي موسى ابراهيم جرادات
٠٤ ميس محمد احمد ابو الهيجاء
٠٦ محمود علي مصلح المصري
٠٨ منى عبدالجواد قمحيه
١٠ . محمد احمد محمد الويس
١٢ . منال عيسى زيتاوي
١٤ . مريم عبدالفتاح عريقات
١٦ . منى حسين خشاني
١٨ . مها عايد غراب
٢٠ . مها محمد البناطور
٢٢ . ميرفت لطفي حسان
٢٤ . ميسون عبدالقادر عبدالقادر
٢٦ . محمد صبحي ناصر شامن
٢٨ . ميسون يوسف محمود عيشى الشيخ
٣٠ . مجدي مصباح المحتسب
٣٢ . محمد عبدالمجيد ابو شماله
٣٤ . محمد ياسر جبريل
٣٦ . منير عادل رضوان عقل
٣٨ . مريم سعيد محمود دمنهوري
٤٠ . محمد عبدالرحيم الرواشده
٤٢ . مامون محمد مساعده

١٩٥٨

٤٣ . مجدلين شهاب صالح عبدالجواد
٤٥ . منى عبدالمهدي المجالي
٤٧ . محمد عبدالعزيز سلمان بنات
٤٩ . محمد ابراهيم محمد اسماعيل
٥١ . مروه الطنبور
٥٣ . مريم رجا البداوي
٥٥ . منار هوارب
٥٧ . محمد البحوامده
٥٩ . محمد خضر حسن عياش
٦١ . ميسون علي الخطيب
٦٣ . محمود نجيب علي السمامعه
٦٥ . محمد احمد محمد ابو السويد
٦٧ . مفيد محمد سلامه الجعيدي
٦٩ . مريم عبدالله سليمان الفيومي
٧١ . محمود محمود الشهابات
٧٣ . محمد ذيب يوسف علاونه
٧٥ . منى محمد حيمور
٧٧ . محمود محمد احمد ابو دوش
٧٩ . مصطفى بطيحه
٨١ . مي سليمان حمد الرواشده
٨٣ . محمد علي محمد عقيل الروابده
٨٥ . منال حسين حسن الإطرش
٨٧ . مها كريم الشريده
٨٩ . مزيد عبدالكريم العدوان
٩١ . مريم حسونه علي حليمه
٩٣ . محمد عزيز محمود نصرالله
٩٥ . منتهى زكي محمد قاقا
٩٧ . مريم ذيب محمود مصطفى
٩٩ . محمد خليل علي السيد
١٠١ . مريم احمد عبدالقادر بركات
١٠٣ . محمد احمد موسى داود
١٠٥ . مروان ياسين طاهات
١٠٧ . منار النابلسي
١٠٩ . منى كامل جراع
١١١ . ميساء سليمان الحمامره
١١٣ . مها يوسف سليمان قنديل
١١٥ . منى عدنان علي عبدالرحمن
١١٧ . ميساء حسني عبدالرحمن الموصلي
١١٩ . محمد امين كامل الهنيدي

٤٤ . مرام محمود محمد الخطاطبه
٤٦ . منيره داوود محمود داوود
٤٨ . مصطفى محمد عبدالعزيز سليمان
٥٠ . منيره الهور
٥٢ . ميس حسين موسى
٥٤ . ماجده سراج الكباريتي
٥٦ . مينا محمد حمدان الرمامنه
٥٨ . منتهى فايق محمود المجالي
٦٠ . منال محمد يوسف مريض
٦٢ . ماجده سالم يوسف العبابنه
٦٤ . محمد سالم عيسى الحسنات
٦٦ . مراد محمود نايف عودات
٦٨ . مريم احمد محمد علقم
٧٠ . محمد احمد جدعان
٧٢ . محمود ذيب قاسم
٧٤ . منيب عطيه النجار
٧٦ . مها سيف الدين محمد
٧٨ . مفيده ابراهيم اسماعيل
٨٠ . محمد عبدربه سعد الحسبان
٨٢ . مجدولين سليم سعد حداد
٨٤ . ميسون خالد محمد روابي
٨٦ . محمد رضا سعيد
٨٨ . مزنه صالح الخطيب
٩٠ . مفيدات كوردالي ابو ريان
٩٢ . ميساء عوني داوود خليل
٩٤ . ماجده مزيد محمود الشملاوي
٩٦ . منى عبدالمجيد ابراهيم يوسف
٩٨ . مها محمد اسماعيل طنبور
١٠٠ . محمد سلامه حماد
١٠٢ . ملكه سليم نعمان وهبه
١٠٤ . ملك جراده
١٠٦ . ميسون سليم عبدالرحيم
١٠٨ . مماسن رماملة
١١٠ . مفضي صالح مفضي الخشان
١١٢ . منى يحي محمد مقلد
١١٤ . محمود عقله مهاوش الحسامي
١١٦ . مؤيد راضي يوسف الفقهاء
١١٨ . مصطفى خليل مصطفى درس
١٢٠ . محمد عبدالرحمن عليان

١٩٥٩

١٢١ . محمد محمود ادريس عيسى
١٢٣ . معاويه علي ياسين الجعافره
١٢٥ . محمد علي موسى فتيحه
١٢٧ . منى ايوب الحاج
١٢٩ . مصعب عطيه نايف الغول
١٣١ . محمود احمد مفلح الزوايده
١٣٣ . منى احمد محمد الكجك
١٣٥ . منال مسلم عثمان عثمان
١٣٧ . محمد معين رشيد شاهين
١٣٩ . مها نافع فليح خصيلات
١٤١ . محمد باسل محمد رشاد
١٤٣ . ميرفت يوسف موسى شتات
١٤٥ . ماهر زكي مقدادي
١٤٧ . منال احمد توفيق عبد
١٤٩ . مروان نصر محمود المصري
١٥١ . منى موسى محمد كساب الروسان

حرف (ن)

٠١ نبيهه جورج صالح طاشمان
٠٣ نجلاء مزيد فلاحات
٠٥ ناهده حسن الخضور
٠٧ ندى ملاح زعيتر
٠٩ نوال سعيد الشرفا
١١ . نعمت شفير
١٣ . ناصر سليم عيسى عويس
١٥ . ناهده محمد محود الدقم
١٧ . نزيه محمود البزور
١٩ . ناديه مصطفى سيمان ابو راس
٢١ . ناصر فندي الرواشده
٢٣ . نوال مصاروه
٢٥ . ناديه رزق حسن ريان
٢٧ . ناديه خليل سليمان الزريقات
٢٩ . نبيله خليل الهاويش
٣١ . نايفه فايز محمد الزنغري
٣٣ . نضال حمدالله مصطفى النسور
٣٥ . نوال احمد سليمان الخريسات
٣٧ . ناديا عمر محمد ابو قطمه
٣٩ . نهاد احمد ملاح هوبباش
٤١ . نوال عبد مصطفى النسور

١٢٢ . مصطفى محمد احمد ابو هنود
١٢٤ . مها عبدالله مصطفى سلبد
١٢٦ . محمد احمد ياسين عبدالوهاب
١٢٨ . مهدي كامل سعيد ايوب
١٣٠ . محمد عبدالعزيز المحروق
١٣٢ . مروان محمود عيسى المدهون
١٣٤ . منال سليمان احمد مصري
١٣٦ . ميسون توفيق دخل الله
١٣٨ . منال ابراهيم الكلوب
١٤٠ . محمد سلامه سليم المحارب
١٤٢ . منال شفيق احمد طمليه
١٤٤ . مراد عقاب فرحان مجازين
١٤٦ . منار عبدالله صالح الحمادي
١٤٨ . مصطفى عبدربه مصطفى الزعبي
١٥٠ . محمد عبداللطيف احمد رزق
١٥٢ . موسى عبدالله موسى عبدالله

٠٢ . نوال محمد امين سالم عبابنه
٠٤ . نازين اختر حسين
٠٦ . ندى احمد علقم
٠٨ . نعيمه حسن النويهي
١٠ . نورس فخري علان
١٢ . نعمه يعقوب علي حسين
١٤ . ناديه سليم عبدالله فاخوري
١٦ . نامز خليل غبن
١٨ . نمر داوود داوود
٢٠ . نضال حسين اسماعيل عثمان
٢٢ . نجاه محمد علي المغربي
٢٤ . نعمت اسماعيل المصري
٢٦ . ناصر احمد عوده ابو خضر
٢٨ . نجوى احمد طه الفيومي
٣٠ . نهاد راضي الفرحان السعيد
٣٢ . نجمه رباع
٣٤ . ناهده محمد حسين
٣٦ . ناديا اسعد ملكاوي
٣٨ . نجلاء نجيب دبابنه
٤٠ . نجاه عبدالرزاق ابو شوشه
٤٢ . نهى يوسف احمد عبيدات

٤٣ . نعمات بقيله
٤٥ . نداء عبدالفتاح حموده
٤٧ . ناريمان شجراوي
٤٩ . ندوه احمد الزعبي
٥١ . نجديه الزعبي
٥٣ . نونه علي عبدالله الدغيمات
٥٥ . ناديه ابراهيم الرفاعي
٥٧ . نهى فرحان محمد البدارين
٥٩ . نوال حداد
٦١ . نظام عاهد عوض النصير
٦٣ . نهاد ابراهيم عبدالفتاح النجار
٦٥ . نضال محمود عبدالله حرب
٦٧ . ناديه عبدالكريم علي قاسم
٦٩ . نادره عيسى بشاره ترجمان
٧١ . ناديه ابراهيم عبدالله الصمادي

٤٤ . نجاح العباسي مقطش
٤٦ . نائل عبدالله الطراونه
٤٨ . نسرين غنيم
٥٠ . ناديه ا... داود فرعون
٥٢ . نامي اسعد ابراهيم ماشاني
٥٤ . ناديه عزت عيسى ابراهيم
٥٦ . نصر الله خليف سمرين العموش
٥٨ . نضال احمد عبدالرحمن
٦٠ . نهاد سلامه
٦٢ . نسرين احمد محمد مشاقبه
٦٤ . ناهده احمد عبدالحافظ
٦٦ . نعمه ابراهيم حسين العناتي
٦٨ . ناديه محمد يعقوب غونجوق
٧٠ . نجوى فرح الماخوري

حرف (هـ)

٠١ . هيام فواز موسى لافي الروسان
٠٣ . هاشله محمد بيضون
٠٥ . هناء نعمان الصغير
٠٧ . هيجر محمد محارب عمايره
٠٩ . هدى محمد ابو حمده
١١ . هناء عبدالعزيز احمد سليمان
١٣ . هاله راتب عوده
١٥ . هاني عيسى منصور خليل
١٧ . هاشم ابو طربه
١٩ . هيفاء موسى حماد عبد
٢١ . هاله يوسف شتات
٢٣ . هدى خليل الخوري
٢٥ . هيفاء محمود مسلم القواسمه
٢٧ . هيفاء مصطفى عرسان محمد
٢٩ . هيجر محمد قاسم الشلبي
٣١ . هيام عبدالله سالم الخلف
٣٣ . هيا سويلم سلامه حجايا
٣٥ . هاله ابراهيم خلف قاسم
٣٧ . هنا اسماعيل جبر اسماعيل
٣٩ . هناء كمال ناصر دروبي
٤١ . هيثم خلف جريس الحدادين

٠٢ . هاني احمد بني هاني
٠٤ . هدى محمد حاروط
٠٦ . هاني سليمان العدناني
٠٨ . هيام رجا سامي ايوب
١٠ . هيام مرشان صالح حماتي
١٢ . هدايه السمهوري
١٤ . هناء منصور ملاعبه
١٦ . هناء عادل الشامي
١٨ . هاله محمد عايش موسى اسعد
٢٠ . هدى علي رشيد المستريحي
٢٢ . هاني عباس علي النوافله
٢٤ . هدى احمد حامد الوزني
٢٦ . هدى موسى عمرو
٢٨ . هاشم احمد يوسف الرفاعي
٣٠ . هيفاء عيسى نقولا بيتنو
٣٢ . هند ابو صوفه
٣٤ . هاني عواد موسى الهدبان
٣٦ . هناء اسماعيل عبدالرحمن صالح
٣٨ . هناده عبدالجواد المجدلاوي
٤٠ . هند محمود داود عريقات

حرف (و)

٠١ . وداد يوسف احمد اليوسف
٠٣ . وصال محمد الشامي
٠٥ . وفاء نديم يوسف
٠٧ . وفاء يوسف الصالح شهلا
٠٩ . وفاء دبدوب
١١ . وفاء منذر فضه
١٣ . وصال بدر طعمه الربضي
١٥ . وفاء محمد حسن علي
١٧ . وفاء كامل عبدالله حسن
١٩ . وفاء طلعت قاسم حافظ
٢١ . وفيقة سليما عبدالرحيم
٢٣ . وفاء سميح ذيب حمدان

٠٢ . وفاء حسين عيسى المنسي
٠٤ . وداد احمد سلامه
٠٦ . وائل خليل شقير
٠٨ . وليد جمعه عقل
١٠ . وفاء محمد قعقاع
١٢ . وفاء حلمي احمد الخالدي
١٤ . وليد نمر الخضر
١٦ . وفاء مصطفى محمود محمد
١٨ . وفاء عزت حميدي الخليلي
٢٠ . وصفيه علي سلوم
٢٢ . وديع اسعد حامد حواري
٢٤ . و ائل محمد علي السليمان

حرف (ي)

٠١ . يسري ذيب محمود
٠٣ . يوسف سليمان جراب
٠٥ . يوسف محمد ابو عجميه
٠٧ . يونس مسعود الشوبكي
٠٩ . يونس محمد عبدالفتاح السلاق
١١ . يونس نهار مفلح بني يونس
١٣ . يوسف احمد صالح بطيحه

٠٢ . ياسر احمد سليمان البلوي
٠٤ . يعقوب اسماعيل صالح الشرمان
٠٦ . يوسف حسن خليل
٠٨ . يوسف خليل يوسف
١٠ . ياسر علي محمد الجالودي
١٢ . ياسر فارس يوسف خليل
١٤ . يعقوب احمد الطلاع